

تجارة الدواب في نصوص البرديات العربية وأوراق الكاغد  
في القرون الأولى للهجرة

د . سعيد مغاوري محمد

أستاذ الآثار والحضارة الإسلامية

رئيس قسم الإرشاد السياحي - كلية السياحة والفنادق

جامعة المنوفية

obeyikan.com

## تجارة الدواب في نصوص البرديات العربية وأوراق الكاغد في القرون الأولى للهجرة

تهـيد :

للدواب أهمية قصوى في حياة الناس اليومية ، وخاصة في القرون الأولى للهجرة ، حيث كانت تعد وسيلة الركوب الرئيسية والأساسية ، هذا بالإضافة إلى كونها الوسيلة المفضلة في حمل الأثقال ، ولقد امتن الله تعالى على خلقه بهذه النعمة فقال تعالى في محكم التنزيل: ﴿ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾<sup>(1)</sup>.

وفي موضع آخر يحدثنا القرآن الكريم عن الزينة التي يفتتن بها الناس وجعلها من الشهوات فقال تعالى : ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَقَابِ ﴾<sup>(2)</sup>. ولقد استفاد الإنسان كثيراً من هذه الدواب وما زال وسيظل يستفيد منها ، وخاصة في الأماكن الصحراوية والجبلية الوعرة وغير الممهدة ، التي لا تستطيع السيارات السير فيها لوعورتها وطبيعتها الجغرافية القاسية ، أيضاً استخدم الإنسان عبر تاريخه الطويل هذه

(1) القرآن الكريم ، سورة النحل - آية ( 8 ) .

(2) القرآن الكريم ، سورة آل عمران - آية ( 14 ) .

المخلوقات في التنقل بين المدن والقرى في أسفاره الطويلة والقصيرة ، إما قاصداً التجارة أو الزيارة أو الحرب ، وفي العصر الإسلامي استخدمت الدواب كوسيلة هامة ورئيسية في الذهاب لأداء النسك في الحج والعمرة ، وفي هذا الخصوص يشير القرآن الكريم إلى ذلك في قوله تعالى : ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا أَنَّمَا أَلَلَّهُ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَلْبَابِيسَ أَلْفَقِيمٍ ﴿٢٨﴾ ﴾<sup>(3)</sup> ، وإلى جانب التنقل وحمل الأثقال وذبح بعض هذه الأنعام كأضاح من الإبل والبقر والضأن والمعز ، استغل الإنسان أصواف هذه المخلوقات في صنع ملابس صوفية للتدفئة وقت الشتاء ، أيضاً استخدم وبرها وأشعارها عدة استخدامات في حياته اليومية ، ونقرأ في ذلك قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمِئْتًا إِلَىٰ حِينٍ ﴾<sup>(4)</sup> ، ويكفي للتدليل على أهمية هذه الدواب في حياة الناس حتى اليوم أن الله تعالى خصص في قرآنه الكريم سوراً تحمل اسم هذه الدواب منها سورة ( البقرة ) وسورة ( العاديات ) والمراد بها الخيول التي تستخدم في الحروب وغيرها ، كما لفتنا القرآن الكريم إلى أهمية التدبر والنظر في هذا الخلق العجيب فقال تعالى : ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَىٰ الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴾<sup>(5)</sup> . أيضاً حدثنا رسولنا الكريم ﷺ في الحديث الذي روته كتب الصحاح أنه ﷺ قال : « من آوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها » . ومن هذا المنطلق حملت العديد من نصوص البرديات العربية وبعض أوراق الكاغد معلومات هامة عن هذه الدواب من خلال عقود وإيصالات البيع والشراء وغيرها .

(3) القرآن الكريم ، سورة الحج - آية ( 27 ، 28 ) .

(4) القرآن الكريم ، سورة النحل - آية ( 80 ) .

(5) القرآن الكريم ، سورة الغاشية - آية ( 17 ) .

أولاً : تجارة الدواب وارتباطها بصناعات تتعلق بوسائل الركوب :

كما أشرت من قبل فإن الدواب كانت لها أهمية قصوى في المجتمع خلال القرون الأولى للهجرة ، على اعتبار كونها من أبرز وسائل الركوب والتنقل واستخدامها في حمل الأثقال والمتاع ، ونقلها من مكان لآخر وكذلك لاستخدامها في الحروب والقتال .... وغير ذلك من الاستخدامات ، ومن هذا المنطلق فقد انتشرت أسواق بيع الدواب بشتى أنواعها ( خيول ، بغال ، حمير ، ثيران ، هجين ، بقر .... وغيرها ) .

ولقد أشارت بعض المصادر العربية إلى وجود أسواق مخصصة لبيع هذه الدواب وكذلك اشتهاه أسر وعائلات معينة بهذه التجارة ، من أشهرها أسرة ( آل مهنا ) ، و ( آل فضل ) ممن وردت أسماؤهم في كتاب ( الخطط ) للمقريزي زمن الملك الناصر محمد بن قلاوون ، فقد ذكر المؤرخ " المقريزي " هذه العبارة عندما تحدث عن ( نظر الإصطبلات ) فقال : ( هذه الوظيفة جليلة القدر إلى اليوم - زمن المقريزي في القرن 9هـ / 15م - وموضوعها الحديث في أحوال الإصطبلات والمناخات وعليقها وأرزاق من فيها من المستخدمين وما بها من الاستعمالات والإطلاق وكل ما يتتبع لها أو يتتبع بها ، وأول من استجدها الملك الناصر محمد بن قلاوون وهو أول من زاد في رتبة " أمير آخور " واعتنى " بالأوجاقية " و "العرب الركابة" وكان أبوه المنصور قلاوون يرغب في خيل برقة أكثر من خيل العرب ولا يعرف عنه أنه اشترى فرساً بأكثر من خمسة آلاف درهم ، وكان يقول : " خيل برقة نافعة وخيل العرب زينة " ، بخلاف الناصر محمد فإنه شغف باستدعاء الخيول من عرب " آل مهنا وآل فضل " وغيرهم ، وبسببها كان يباليغ في إكرام العرب ويرغبهم في أثمان خيولهم حتى خرج عن الحد في ذلك فكثرت رغبة آل مهنا وغيرهم في طلب خيول من عداهم من " العربان " وتبعوا عتاق الخيل من مظانها وسمحوا بدفع الأثمان الزائدة على قيمتها حتى أتتهم طوائف العرب بكرائم خيولهم فتمكنت آل مهنا من السلطان وبلغوا في أيامه الرتب العالية ....<sup>(6)</sup> . أيضاً اشتهر العديد

(6) المقريزي ( تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي المقريزي ) ت 845هـ: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، طبع دار صادر - بيروت - لبنان (دون تاريخ) ج2 ص224 ، 225.

من مدن وقرى مصر بترية الدواب والخيول للتجار فيها في القرون الأولى للهجرة ، حيث تركز بها العديد من الأسواق المتعلقة بهذه التجارة ومنها أسواق شهيرة في مدن مثل الأشمونين وأخميم وأهناس وطما وغيرها ، وكان لشهرة هذه القرى بترية المواشي والحيوانات والدواب أثر كبير في ازدهار حركة البيع والشراء ، وكذلك تجارة الصوف والمصنوعات الجلدية ... وغيرها ، جدير بالذكر أيضًا الإشارة إلى اشتهار بعض أسواق هذه المدن في صعيد مصر بتجارة أنواع خاصة من الحمير ومنها نوع يطلق عليه ( الحمر السملاقية )<sup>(7)</sup> .

وربما نجد لقبًا منسوبًا لإحدى قرى الصعيد المرتبطة بهذا الاسم (سملاق) على حد تعبير الرحالة " الإصطخري "<sup>(8)</sup> . أما بالنسبة للصناعات المرتبطة بتجارة الدواب فيحدثنا المؤرخ المقرئ في كتابه " الخطط "<sup>(9)</sup> بوجود سوق في مدينة الفسطاط كان يطلق عليه اسم (سوق اللجمين)<sup>(10)</sup> ، كان يباع فيه : " آلات اللجم " ونحوها مما يتخذ من الجلد ، وفي هذا السوق أيضًا عدة وافرة من الطلائيين وصناعات الكفت<sup>(11)</sup> برسوم اللجم

(7) د. حورية عبده سلام : علاقات مصر ببلاد المغرب من الفتح العربي حتى قيام الدولة الفاطمية ، رسالة دكتوراه - كلية الآداب - جامعة القاهرة سنة 1974م ، ص 165 .

(8) الإصطخري ( إبراهيم بن محمد الفارسي ) توفي في القرن 4هـ / 11م ، المسالك والممالك - تحقيق محمد جابر بن عبد العال الحيني ، طبع وزارة الثقافة والإرشاد القومي بالقاهرة سنة 1961م ص 42 .

(9) المقرئ : المصدر السابق ج 2 ، ص 98 .

(10) سوق خاص ببيع لُجْم الخيول ومنها اللُجَام وهو ما يجعل في فم الفرس من الحديد من الحكمتين والعدارين والسير ، ومنها أيضًا لُجَم الثوب أي خاطه واللُجَام من يعمل اللُجَم .

ذكرها أيضًا صاحب "المصباح المنير" بقوله إنها عربية وقيل إنها معربة .

قاموس المنجد في اللغة والأعلام - طبع بيروت - لبنان 1986م اللغة ص 714 .

المقرئ ( أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ ) : المصباح المنير ، مكتبة لبنان 1987م ص 210 .

(11) الكفت والكفتة : من الخيل : الشديد الثوب فلا يُسْتَمَكَن منه .

قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 690 " اللغة " .

والركب والمهاميز<sup>(12)</sup> ونحو ذلك ، وعدة من صنّاع مياتر السروج<sup>(13)</sup> وقرابيسها<sup>(14)</sup> ... " إلى أن قال : " ..... وأدركت السروج وتعمل ملونة ما بين أصفر وأزرق ومنها ما يعمل من الدبل ومنها ما يعمل سيورًا من الجلد البلغاري<sup>(15)</sup> الأسود ويركب بهذه السروج. السود القضاة ومشايخ العلم اقتداء بعادة بني العباس في استعمال السواد على ما جدهه بديار مصر السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب بعد زوال الدولة الفاطمية ... " ، وقال أيضًا : " ... وأدركت السروج التي يركب بها الأجناد والكتاب ، يعمل سرج في قربوسة ستة أطواق من فضة مقبلة مطلية بالذهب ومعربات<sup>(16)</sup> من فضة ولا يكاد أحد يركب فرسًا بسرج سادج إلا أن يكون من القضاة ... " <sup>(17)</sup> . وبالإضافة إلى سوق (اللجميين) يحدثنا أيضًا المؤرخ المقرئ عن (سوق المهامزين) فيذكر هذه العبارة : " ...

(12) المهاميز من المهماز من همز الفرس بمعنى حثه بالمهّماز ليعدو مسرعاً .  
المقرئ : المصدر السابق ص 245 .

(13) السروج ومنها السرج بمعنى الرّحل وغلّب استعماله للخيل ومنها أيضًا أسرج الفرس بمعنى شدّ عليه السرج اشتقّ منها السراج وهو صانع السروج وحرقة السراجة " مهنة السراج " .  
قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 329 " اللغة " .  
المقرئ : المصدر السابق ص 104

(14) القرابيس : جمع قروبوس : هو جنو السرج أي قسمه القروبوس المرتفع من مقدمة المقعد ومن مؤخرته وهما قروبوسان ،

قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 617 " اللغة " .

(15) الجلد البلغاري : الجلد البلغاري نسبة لدولة بلغاريا في جنوب شرق أوروبا وبشبه جزيرة البلقان ، على البحر الأسود " بين رومانيا ويوغسلافيا وتركيا واليونان ذات سهول وهضاب زراعية خصيبة تتفرقها من الغرب إلى الشرق جبال البلقان الغنية بالمراعي والغابات الواسعة " .  
قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 134 " الأعلام " .

(16) معرّقات : من عرّقت الدابة بمعنى قطع عرّوقها - رفع بعرقوبها لتقوم ومنها أيضًا العرّوقوب : جمع عراقيب وهي عصب غليظ فوق العنقب .

قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 501 " اللغة " .

(17) سادج : ما لا نقش فيه - معرب من سادة بالفارسية .

قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 328 " اللغة " .

هذا السوق مما استجد بعد زوال الدولة الفاطمية وكان بأوله حسب المعونة الذي عمله الملك المنصور قلاوون سوق العنبر ، ويقابله المارستان والوكالة ودار الضرب في الموضع الذي يعرف اليوم بدرب الشمس وما بحذائه من الحوانيت إلى حمام الخراطين ، وما تجاه ذلك ، وهذا السوق معد لبيع المهماز كله قالب وسقطه من الذهب الخالص ومن الفضة الخالصة ولا يترك ذلك إلا من يتورع ويتدين فيتخذ القالب الحديد ويطلبه بالذهب أو الفضة ويتخذ السقط من الفضة ، وقد اضطر الناس إلى ترك هذا فقل من بقي سقط مهمازه فضة ولا يكاد يوجد اليوم مهماز من ذهب وكان يباع بهذا السوق البدلات الفضة التي كانت برسم لحم الخيل وتعمل تارة من الفضة المجراة بالمينا وتارة بالفضة المطلية بالذهب فيبلغ زنة ما في البدلة من خمسمائة درهم وفضة إلى ما دونها ...<sup>(18)</sup> ، أيضًا أورد المؤرخ " المقرئزي " معلومات أخرى عن سوق ثالث يتعلق بالدواب وتجهيزها وإعدادها للسفر والتنقل والرحلات الطويلة . فذكر ( سوق المرحلين ) ولقد أدركه المؤرخ " المقرئزي " وشاهده بنفسه فقال : " .. هذا السوق أدركته من رأس حارة بهاء الدين إلى بحري المدرسة الصيرمية معمور الجانبين بالحوانيت المملوءة برحالات الجمال وأقتابها وسائر ما تحتاج إليه من سائر أقاليم مصر خصوصًا في مواسم الحج ، فلو أراد الإنسان تجهيز مائة جمل وأكثر في يوم لما شق عليه وجود ما يطلبه من ذلك لكثرة ذلك عند التجار في الحوانيت بهذا السوق "<sup>(19)</sup> . جميع الأسواق السابق ذكرها هي في الواقع أسواق مكشوفة أي ليست لها سقف ، بل هي أسواق ضخمة مفتوحة يرتادها الناس بشكل مباشر دون أبواب أو جدران وحوائط ، وإن كان هذا لا يمنع من وجود أسواق أخرى مسقوفة تسمى ( قيساريات ) ، وهي عبارة عن أسواق مكشوفة تعلو دكاكينها بوائك ، وقد ذكر المؤرخ " ابن عبد الحكم " عددًا منها في مدينة " الفسطاط " وكان بعضها يشتمل على أكثر من باب بل كان لبعضها ستة أبواب موزعة على حسب اتجاهاتها في الجنوب والشرق والغرب ، ويذكر " ابن عبد الحكم " قيسارية العسل التي كانت تقع بجوار

(18) المقرئزي : المصدر السابق ج2 ، ص 98 .

(19) المقرئزي : المصدر السابق ج2 ، ص 95 .

المسجد الجامع ، وكانت تشغل موضع منبره الذي هدمه الوالي الأموي قرّة بن شريك ، وتخصص بعض هذه القيساريات في بيع أنواع معينة من السلع مثل قيسارية " هشام بن عبد الملك " التي كان يباع فيها " البز الفسطاطي " <sup>(20)</sup> ، كما بُني في عهد " عمر بن عبد العزيز " عدة قيساريات منها " قيسارية البز " التي بناها في خطة ( بلى ) <sup>(21)</sup> كما بنى أيضًا " قيسارية الجمال " و " قيسارية الكباش " التي تخصصت في بيع وشراء الكباش وغيرها من الحيوانات والدواب .... <sup>(22)</sup> ، وما يعنينا هنا هي القيساريات التي ورد ذكرها مؤخرًا وهي " قيسارية الجمال و قيسارية الكباش " ، وهما عبارة عن سوقين خصصا لتجارة الدواب وفحصها قبل بيعها أو شرائها في أسواق مغلقة مسقفة معدة لذلك . وكما أشرت من قبل فإن هذه الدواب كانت تعتبر وسائل الركوب والانتقال الرئيسية بين أهل السوق عامة وخاصة الناس ، وقد تحدث الرحالة ناصر خسرو عن كيفية الوصول إلى أسواق الفسطاط والعودة منها فذكر هذه العبارة : " ... أن أهل السوق ، وأصحاب الدكاكين يركبون الحمر المسرجة في ذهابهم وإيابهم من البيوت إلى السوق ، وفي كل حي على رأس الشوارع حمر كثيرة ، عليها برادع مزينة يركبها من يريد نظير أجر زهيد ، وقيل إنه يوجد خمسون ألف مهيمة مسرجة تزين كل يوم وتكرى في حين كان ركوب الخيل وقفًا على

(20) البزّ : جمع بزّوز وهي الثياب من الكتان أو القطن .

قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص36 " اللغة " .

(21) خطة " بلى " ذكرها المؤرخ المقرئي ضمن الخطط التي بناها عمرو بن العاص في مدينة الفسطاط ، والتي أطلق عليها ( خطط الحمرّوات الثلاث ) فذكر هذه العبارة . إنها قيل الحمر لتزول الروم بها . وهي خطط بلى بن عمرو بن الحاف بن قضاة وفهم وعدوان وبعض الأزدد... ) .  
المقرئى : الخطط ج1 ص298 .

(22) ابن عبد الحكم ( عبد الرحمن بن عبد الله ) ت 257 هـ / 871 م . فتوح مصر وأخبارها ، تحقيق شارل توري - طبع ليدن بهولندا سنة 1920م ، تحقيق محمد صبيح ، طبع ونشر دار التعاون بالقاهرة ص136 .

الكندي ( أبو عمر محمد بن يوسف ) ت سنة 350 هـ ، كتاب الولاية وكتاب القضاة ، طبع بيروت سنة 1908م ص74 ، ص562 .

الجنود والمتصلين بالجيش"<sup>(23)</sup>، وجدير بالذكر أيضًا أن مصر اشتهرت منذ القدم بحركة البيع والشراء والتجارة بشتى أنواعها - نظرًا لموقعها الجغرافي المتميز - فكانت معبرًا لتجارة المغرب الآتية من الشرق ، أيضًا كان المغرب معبرًا لتجارة مصر القادمة من الغرب ، ولذلك يحدثنا المؤرخ "ابن خرداذبه" عن تجارة مصر والمغرب ، ومنها بلا شك تجارة الدواب والمواشي وما ارتبط بها من صناعات وحرف متنوعة بعضها لها ارتباط وثيق بالدواب والمواشي ، فأورد هذه العبارة : ".... إن التجارة القادمة من الغرب إلى الشرق التي كان يجلبها تجار البحر كانت تسلك طريق موانئ إفريقية ثم الفرما ومنها إلى القلزم ، إذ كانوا يجلبون من الغرب الخدم والجواري والديباج والخز والفراء والسيوف وينتهون بسفنهم إلى الفرما ويحملون تجارتهم برًا إلى القلزم ، ثم يبحرون في البحر الأحمر إلى السند والهند والصين وفي طريق العودة يسلكون نفس الطريق ..."<sup>(24)</sup> . كذلك أشار الرحالة العربي "ابن الفقيه" إلى استخدام الدواب في أعمال التجارة ونقل التجار مع بضائعهم في العصور الوسطى فقال : ".... وكان تجار اليهود الذين يفدون من بلاد الفرنجة ويتكلمون العربية والفارسية والفرنسية والصقلية - ساهم المسلمون تجار البحر - ترسوا سفنهم عند الفرما ثم يحملون تجارتهم على الدواب إلى القلزم ومنها إلى موانئ البحر الأحمر متجهين شرقًا إلى السند والهند والصين ويحملون في عودتهم السلع الشرقية ..."<sup>(25)</sup> ، وعلى العموم فإن انتشار الأسواق وما تضمنه من سلع وبضائع مختلفة كشفت أسماء وعائلات العديد من التجار والدلالين والسماسرة والباعة .. وغيرهم في العصور الوسطى يشير جميعه إلى استقرار المجتمعات ونمو الجوانب الاقتصادية وانتشار

(23) ناصر خسرو ( أبو معين الدين ناصر القبادياني المروزي ) ت 481هـ / 1088م ، سفرنامه ، ترجمة د. يحيى الخشاب ، طبع لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة سنة 1945م ، ص 61 ، 62 .

(24) د. حورية عبده سلام : علاقات مصر ببلاد المغرب ، ص 214 .

(25) ابن الفقيه الهمداني ( أبو بكر أحمد بن محمد الهمداني ) ت 3هـ / 9م ، كتاب البلدان - طبع ليدن هولندا سنة 1885م ، ص 270 .

حركتي البيع والشراء ، ومنها بالطبع تجارة الدواب والمواشي وسائر الحيوانات ، وهذا الأمر ربما كان الدافع إلى الإشارة المبالغ فيها من قبل ( إخوان الصفا ) حين ذكروا هذه العبارة في رسائلهم المعروفة : " ..... إن الناس كلهم إما صناع أو تجار.... " (26). أما عن مواقع أبرز الأسواق وأكثرها انتشارًا وازدهارًا فهي الأسواق القريبة من المساجد الجامعة، حيث يكثر الناس بتواجدهم للصلاة ولسماع دروس العلم وخاصة أيام الجمع وصلاة العيدين ... وغيرها ، وكما أشرت من قبل فإن بعض الأسواق كانت لا تحدد لها أسوار ، وإنما تركت هكذا مفتوحة مكشوفة للعيان، وقد ذكر الخليفة الراشد عمر بن الخطاب : أن "الأسواق على سنة المساجد من سبق إلى مقعد فهو له حتى يقوم منه إلى بيته ويفرغ من بيعه ... " (27) ، أيضًا تجدر الإشارة إلى أنه من المتوقع والراجح أنه كانت للأسواق في العصور الوسطى خيام تقي الناس والدواب (28) حرارة الشمس في الصيف ، وكذلك المطر والبرد في الشتاء ، ثم بعد ذلك بنيت بالحجارة ، وتم تسقيفها كبناء مستقل له سقف ومدخل وأبواب وأمور تنظيمية أخرى . أما عن نظم الأسواق والتجارة فقد حددت لها قواعد وقوانين تحكم حركتي البيع والشراء ، منها ما ذكره المؤرخ "الكندي" (29) من أن قاضي الفسطاط ( ثوبة بن نمير ) كان لا يقر ( خيار العيب ) على أساس أن المشتري كانت له حرية الاختيار قبل الشراء ، فإن لم يكن قد تنبه لعيب فيما اشترى فلا يحل له استرجاع ماله والتحلل من شرائه ، وإن كان من المعروف في الفقه الإسلامي أن هناك ثلاثة خيارات للمشتري وهي : خيار الرؤية وخيار العيب وخيار المذاق . إلا أن ( ثوبة

(26) رسائل إخوان الصفا وخلان الوفا - طبع القاهرة سنة 1928م ، (ألفوا رسائلهم في الربع الثالث من القرن الرابع الهجري) .

القفطي : أخبار العلماء بأخبار الحكماء ج1 ص382 .

(27) الطبري ( أبو جعفر محمد بن جرير ) سنة 310 هـ . تاريخ الأمم والملوك ج3 ص149 طبع القاهرة . ابن الأثير ( علي بن أبي الكرم ) ت سنة 630هـ / 1051م ، الكامل في التاريخ - طبع بولاق بالقاهرة سنة 1290هـ ، ج2 ص412 .

(28) د. حورية عبده سلام : المرجع السابق ص166 .

(29) الكندي : المصدر السابق ص345 .

بن نمير<sup>(30)</sup> لا يقر خيار العيب على أساس أن المشتري يرى ما يشتري ومن ثم فليس من حقه إرجاع ما اشترى بحجة أن به عيباً ، وبالنسبة لتجارة الدواب فإن البائع يعرض دابته أمام المشتري وله الحق في فحصها الفحص الدقيق بل وامتطائها واستئناسها ، وفي عقود وإيصالات وإقرارات البيع والشراء التي سأتناولها في هذه الدراسة نجد أن البائع يضمن للمشتري عدة خصال للدابة ويضمن له سلامتها وعدم وجود عيوب ظاهرة أو باطنة بها، أيضاً ورد ببعض عقود البيع والشراء للدواب تعهد من البائع للمشتري إطعام الدابة وتقديم (علف) لعدة أيام مقبلة . كما نجد وصفاً شاملاً للدابة من حيث شكلها ووصف السيقان والرقبة والعيون والشعر والذقن.... وغيرها . ومن ناحية أخرى فإن المؤرخ "الكندي" قد أورد العديد من مظاهر البيع والشراء في "أسواق الفسطاط" في مصر، وكيفية مراقبة عمل الأسواق من قبل الدولة ورجال الحسبة ، حيث كانت تنفذ أموراً تنظيمية ومتابعات دقيقة لحركتي البيع والشراء في الأسواق ، وكانت توقع عقوبات صارمة على كل من يخالف هذه التنظيمات . وقد وصف الرحالة الفارسي ناصر خسرو تجار مصر بالأمانة ، وقد ساعدته الظروف للتنقل والترحال في العديد من بلاد المسلمين ، وعندما زار مصر شاهد العديد من أسواقها وأماكن التجار وتجمعاتهم ، ولذلك فإن حديثه ينم عن وعي كامل بأحوال البلدان التي زارها والتقاءه بالعديد من أهلها بثتى فئاتهم وطوائفهم ، فقال عن تجار مصر : "... وتجار مصر يصدقون في كل ما يبيعون ، وإذا كذب أحدهم على مشترٍ فإنه يوضع على جمل ويعطى جرساً بيده ويطوف في المدينة وهو يدق الجرس وينادي قائلاً : لقد كذبت وها أنا أعاقب ... فكل ما يقول الكذب فجزاؤه العقاب ..."<sup>(31)</sup> . مما سبق ذكره من معلومات عن حركتي البيع والشراء في الأسواق يتبين تنظيمها وخاصة أسواق الدواب من خيول وجمال وغيرها حيث كانت لها أهمية قصوى في حياة الناس وترحالهم وانتقالاتهم ... الأمر الذي استلزم وجود العديد من عقود وإيصالات وإقرارات البيع والشراء التي أبرمت بين البائع والمشتري ، بعضها

(30) القاضي ثوبة بن نمير : تولى قضاء مصر من سنة 115هـ حتى سنة 120 هـ ، الكندي : المصدر

السابق ص 345 .

(31) ناصر خسرو : المصدر السابق ص 61 .

كتب على قطع من ورق البردي والآخر على أجزاء من أوراق الكاغد - تضمنت هذه الوثائق معلومات بالغة الأهمية عن هذه التجارة الرائجة في القرون الأولى للهجرة - وأغلب هذه العقود محفوظة في العديد من المتاحف والمكتبات والجامعات في أوروبا وأمريكا وروسيا ، هذا بالإضافة لمجموعة البرديات العربية بدار الكتب المصرية ... وغيرها .

ثانيا : إيصالات بيع الخيول في نصوص بعض البرديات العربية :

يقتني العديد من المتاحف والجامعات والمعاهد والمكتبات العالمية أعدادًا وفيرة من الوثائق والبرديات العربية بعضها عبارة عن عقود بيع وشراء الدواب من خيول وهجين وبغال وحمير ... وغيرها . بعض هذه العقود والإيصالات تضمنت تفاصيل دقيقة عن عملية البيع والشراء وربما الإيجار ، وذلك من حيث الوصف الكامل للدابة والتمن المدفوع فيها ، هذا بالإضافة لمعلومات أخرى عن المشتري والبائع ، فكشفت على سبيل المثال اشتهاش أسر معينة بهذه التجارة منها أسرة (بن بلغاق) و(الحلاوني) ، و (الططوني) ، و (ابن بغروط) .... وغيرها . أيضا تضمنت بعض هذه العقود معلومات تفصيلية عن أسعار بعض الدواب والطعام (العلف) المقدم لها ، وكذلك العديد من أسماء الشهود التي وردت في نهايات بعض هذه العقود ، هذا بالإضافة للأسواق التي اشتهرت بهذه التجارة خلال القرون الأولى للهجرة . ونظرًا لتعدد هذه العقود والإيصالات والإقرارات فقد اخترت ناهج منها لدراستها وتحليلها والتعليق عليها .

1- إيصال بيع فرس باثني عشر دينارًا :

هذا الإيصال عبارة عن قطعة من ورق البردي صغيرة نسبيًا أطوالها "6×16.5 سم" محفوظة في مجموعة ميخاليدس بجامعة كامبردج برقم سجل (P.Cam.Michaelides.b.95.A)<sup>(32)</sup> ، والبردية غير مؤرخة وغير معلوم مكان العثور عليها ، تضمنت نصًا كتابيًا باللغة العربية منفذًا بأسلوب "خط التحرير المخفف" أو ما يطلق عليه "الخط اللين" ، قوام الكتابة (16 سطرًا) ، ويلاحظ أن الكتابة متداخلة في

(32) Yusuf Ragib : Actes de Vente D'esclaves et D'animaux d'Egypt Medievale - Institute Francais D'archeologie Orientale (1) le Cairo 2002 P.58 -59 .

العديد من كلماتها ، ربما كان السبب في ذلك عجلة الكاتب وسرعة يده ، فتطلب منه الأمر الإسراع في إنفاذ وتسجيل العقود ، فجاءت الكتابة بهذه الصورة المتداخلة ، والتي يصعب قراءتها على غير المتخصص .

### نص الإيصال : ( انظر اللوحة المرفقة - لوحة رقم 1 )

- |                            |                                   |
|----------------------------|-----------------------------------|
| 1- بسم الله الرحمن الرحيم  | 2- هذا ما اشترى علي               |
| 3- بن بلغاق من محمد        | 4- بن إبراهيم فرس                 |
| 5- كميت أغر محجل           | 6- مخذرف الثمن                    |
| 7- اثنا عشر دينارا         | 8- والجعل وقد برئ                 |
| 9- إليه ( من ) ساير قوايمه | 10- وضمن له الخمس خصال ومن الشعير |
| 11- مكوك والعهدة من السرق  | 12- علي محمد بن أحمد              |
| 13- والحسن الدليمي         | 14- وذلك يوم الأحد لتسع           |
| 15- بقين من جمادى          | 16- الآخر                         |

### التعليق على النص :

الملاحظة الأولى على إيصالات بيع وشراء الدواب أنها قصيرة وليست بها تفصيلات كتلك التي يمكن أن نجدها في عقود الزواج والبيع والشراء والإيجار والعمل وذلك من حيث الافتتاحيات وعبارات الشئ ، وتفصيلات أخرى عن البائع والمشتري من حيث أسرته ومحل إقامته وموطنه وربما قبيلته ثم تفصيلات أخرى عن الثمن وطرق تسديد المبالغ وربما تقسيطها على أنجم وأقساط محددة وغيرها من المعلومات كأسماء الشهود مع توقيعاتهم وأسمائهم ، فالعقد هنا بسيط نسبياً ، تضمن معلومات مقتضبة عن اسم المشتري والبائع ، ثم نوع الدابة ووصفها والثمن المدفوع فيها ، ثم ضمان من البائع للمشتري لعدة خصال تميزت بها الدابة ، وربما يذكر ضمان البائع للمشتري بعض العلف والطعام لهذه الدابة المبيعة ، ثم أخيراً ذكر أسماء بعض الشهود دون توقيعات منهم في نهاية نص العقد . والإيصال الذي نحن بصدده بُدئ بالبسملة ثم الدخول في صيغة العقد مباشرة دون أية تقدييات أو إشارات تفيد الشئ أو الدعاء أو غيرها من العبارات التي قد

نصادفها في عقود البيع والشراء والزواج ... وغيرها . فنجد في السطور (4-2) إقرارًا بالشراء من المشتري "علي بن بلغاق" ، وأسرة (ابن بلغاق) من الأسر الشهيرة التي ورد ذكرها بكثرة في العديد من نصوص إيصالات بيع وشراء الدواب كما سنرى لاحقًا، أما البائع فهو شخص يدعى "محمد بن إبراهيم" ولم يذكر لقبه فربما كان أحد عوام الناس ، وربما كان مزارعًا اقتضته الظروف لبيع هذا الفرس الذي ورد وصفه في السطور (6-5) من النص وهو : "فرس كميث أغر محجل - مخدرف ... " .

فالفرس حيوان أهلي أكثر استعماله للركوب ، يقع على الذكر ويقال له أيضًا حصان ، وعلى الأنثى ويقال لها حِجر ، وربما قالوا فيها فَرَسَة<sup>(33)</sup> ، ثم نقرأ كلمة (كميث) وهي تصغير أكمث ، والكميث من الخيل لونه بين الأسود والأحمر ويفرق بين الكميث والأشقر بالعرف والذنب ، فإن كانا أحمرين فهو أشقر وإن كانا أسودين فهو الكميث<sup>(34)</sup> ، أما كلمة (أغر) فهي تعني العُرَّة التي في الجبهة وهي بياض فوق الدرهم ، ومنها فرسٌ "أغر" ومُهْرَة "غراء" مثل أحمر وحمرء ، ومنها أيضًا رجل "أغر" بمعنى صبيح الوجه<sup>(35)</sup> . أو ربما سيد في قومه ، وهي في هذا الفرس تفيد حُسْنَهُ وَجَمَالَهُ ، أما كلمة (محجل) وهي تعني جمالًا آخر لهذا الفرس ، فالفرس المحجل هو الذي ابيضت قوائمه وجاوز البياض الأرساغ إلى نصف الوظيف أو نحو ذلك ، وهذا هو موضع التحجيل<sup>(36)</sup> . ومنها أيضًا التحجيل في الوضوء بمعنى غسل بعض العضد وغسل بعض الساق مع غسل اليد والرجل ، أما كلمة (مخدرف) وهي آخر صفة وردت لهذا الفرس فتعني أنه سريع المشي ، فالخُدْرُوف جمع خَدَارِيفَ ، ومنها كذلك كلمة الخَدَارِيف وهي القطيع من الإبل المتقطع عنها ، والكلمة هنا في هذا العقد تفيد معنى السرعة في المشي

(33) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص575 " اللغة " .

الرازي ( الإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ) ، مختار الصحاح - طبع المطبعة الأميرية بالقاهرة سنة 1345هـ / 1926 ص496 .

(34) المقرئ : المصدر السابق ص 206 .

(35) المقرئ : المصدر السابق ص 169 .

(36) المقرئ : المصدر السابق ص 47 .

والسير<sup>(37)</sup>... وهي صفة محمودة في الدواب عموماً ، أما الثمن المدفوع في شراء هذا الفرس فهو (12) ديناراً وهو يعتبر مبلغاً مالياً مرتفعاً ، خاصة إذا ما قورن نفس هذا الثمن مع خيول أخرى بيعت في نفس الفترة الزمنية ، أما كلمة "الجعل" فهي ربما تفيد "السمسرة" أو "الدلالة" من السمسار أو الدلال ، وهو الشخص الذي يتوسط بين البائع والمشتري لتيسير عملية البيع والشراء فيذكر محاسن الدابة ويرغب المشتري فيها ، والعقد يتضمن عبارات تنص على أن المبلغ المدفوع في شراء الفرس يشمل الثمن مع السمسرة ، ثم نقرأ في السطرين (9-8) براءة من البائع للمشتري من سائر عيوب هذا الفرس أي أنه سلمه للمشتري سالماً معافى في ساقه ليس به عرج أو أدنى خلل أو عيب أو إعاقة... ، ثم نقرأ في السطرين (10-11) ضماناً من البائع للمشتري شمل هذا الضمان "خمس خصال" لم يرد لها ذكر في نص العقد، وأعتقد بأن هذه الخصال الخمس ربما تكون على النحو التالي :

- 1- الألفة بمعنى أنه غير متوحش .
- 2- الخلو من العيوب والأمراض الظاهرة والباطنة .
- 3- القدرة على العمل الشاق .
- 4- التدريب على الركوب والامتطاء .
- 5- معرفة مصدره وصاحبه .

ولقد أقر البائع للمشتري ضماناً آخر وهو "العهد من السرقة" أي ضمن له أنه غير مسروق ، أو في حال عودة الفرس مرة أخرى لبيت صاحبه فسوف يعيده مرة أخرى للمشتري ، كما تعهد أيضاً البائع للمشتري ضماناً آخر وهو طعام الفرس ومقداره (مكوك شعير) والمكوك : مكيال ثلاث كياليج ، والكيلجة منا وسبعة أثمان منا ، والمنا رطلان ، والرطل اثنا عشر أوقية ، والأوقية إستار وثلثا إستار ، والإستار أربعة مثاقيل ونصف ، والمثقال درهم وثلاثة أسباع درهم ، والدرهم ستة دوانيق ، والدانق قيراطان ، والقيراط طسوجان ، والطسوج حبتان ، والحبة سُدُسُ ثمن درهم ، وهو جزء من ثمانية وأربعين جزءاً من درهم ، والجمع (مكاكيك)<sup>(38)</sup> .

(37) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 171 " اللغة " .

(38) الرازي : المصدر السابق ص 630 .

السطران الأخيران في نص الإيصال (13-12) ربما يفيدان أن الشخصين الواردة أسماؤهم كشهود وهما (محمد بن أحمد والحسين الدليمي) ربما كانا الشخصين الضامنين عدم سرقة هذا الفرس ، أو عندما يعود مرة أخرى إلى صاحبه (البائع) وهو الشخص الذي تولى تربيته وتدريبه ، فهما مكلفان بإرجاعه للمشتري مرة أخرى وهي ربما تفيد أيضًا أن المشتري كان مقيمًا بجوار البائع أو في قريته ، وكانت هناك خشية أن يرجع الفرس مرة أخرى لبيت صاحبه الأول .

## 2- إيصال بيع فرس "كميت شهيم" بعشرة دنانير :

هذا الإيصال النادر محفوظ في مجموعة ميخاليدس بكامبردج ، كتب على قطعة من ورق البردي أطوالها (11×7سم) ، وهي أصغر نسبيًا من أطوال الإيصال السابق ذكره ، والإيصال بحالة جيدة وكتابته واضحة ، كتب أيضًا بأسلوب "خط التحرير المخفف" الخالي من الإعجام ، إلا أنه يلاحظ وجود بعض التمزقات في الجهة اليمنى من العقد ، الأمر الذي أدى إلى فقدان بعض الحروف من عدد من الكلمات ، أيضًا يلاحظ أن الكلمات متداخلة ومتشابكة بشكل لافت للنظر ، حتى إن حروف البسملة كتبت كأنها كلمة واحدة ، كما هو واضح في اللوحة المرفقة : لوحة رقم (2) .

والبردية تحمل رقم سجل : (P.Cam.Michaelides.inv.B-95-b) <sup>(39)</sup> .

تضمن العقد كتابة عربية خالصة قوامها (11 سطرًا) ، اختفت منها بعض الحروف نظرًا لحدوث بعض التمزقات في الجهة اليمنى من الورقة كما أشرت من قبل ، والحروف المفقودة تقع في بدايات 4 سطور (3،6،7،10) .

نص الإيصال : ( انظر اللوحة المرفقة رقم 2)

1 - بسم الله الرحمن الرحيم

2 - هذا ما اشترى علي بن بلغاق من

3 - ربيع بن أوسامة فرس كميت شهيم

- 4- الثمن عشرة دنانير والجعل قبض الثمن  
 5- وسلم الفرس برئ من جدوة  
 6- [و] .. [لـ] ساير قوايمه وعرنه  
 7- [و] [ضـ] من له الخمس خصال ومن الشعير مكوك  
 8- والعهده من السرق على ربيع بن  
 9- أو سامه  
 10- [و] ذلك يوم السبت لسبع ليالٍ خلون  
 11- من ذى القعدة

### التعليق على نص الإيصال :

على الرغم من صغر هذا الإيصال ، وقلة عدد سطوره ، إلا أنه تضمن معلومات بالغة الأهمية عن إتمام صفقة بيع هذا الحصان الذي وصف بأنه (فرس كميث شهيم) ، ولقد بدئ الإيصال بالبسملة ، وهي كما أشرت من قبل كتبت بشكل متداخل كأنها كلمة واحدة ، وربما كان السبب في ذلك سرعة يد الكاتب في تنفيذ كتابة الإيصال وربما كان مكلفاً بكتابة عدد كبير من الإيصالات المتعلقة بتجارة الدواب في الأسواق ، فاقترضت الضرورة الإسراع في إنجاز تسجيل وتدوين مثل هذه الإيصالات بشكل مقتضب ، والسطر الثاني إقرار من المشتري وهو (علي بن بلغاق) بشراء الفرس وهو نفس الشخص الذي اشترى الفرس السابق ذكره في البردية الأولى من هذه الدراسة ، وهو يكشف عن شهرة أسرته (ابن بلغاق) بالتجارة في الدواب خلال هذه الفترة الزمنية (القرنين 3-2هـ / 8-9 م) ، أما البائع الذي ورد اسمه في السطر الثالث ويدعى (ربيع بن أوسامة) وهو نفسه الضامن وعليه العهدة من السرقة كما ورد النص بذلك في السطر الثامن ، ويلاحظ أن كلمة (أوسامة) كتبت بإضافة (واو) أمام حرف الألف ، وهي المرة الأولى التي أصادف فيها هذه الحالة في كتابة نصوص البرديات العربية ، فكما هو معلوم فإن كلمة (أوسامة) لفظ معرفة يطلق على الأسد<sup>(40)</sup> . والاسم يُذكر في المعتل لأن الألف زائدة<sup>(41)</sup> ،

(40) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 11 " اللغة " .

(41) الرازي : المصدر السابق ص 17 .

كما يلاحظ أن حرف الألف مضموم بوجود تشكيل الضمة فوق هذا الحرف ، أما في كتابة هذا العقد فإن الكاتب أضاف (حرف الواو) عوضاً عن تشكيل (الضمة) فوق حرف الألف ، والفرس المبيع يوصف بأنه (كميت) أي أن لونه بين الأسود والأحمر ، وكما أشرت من قبل فإنه يفرق بين الكميت والأشقر "بالعرف والذنب" ، فإن كانا أحمرين فهو "أشقر" ، وإن كانا أسودين فهو "الكميت" وهو تصغير أكمت . أما كلمة (شهم) الموصوف بها هذا الفرس فإنها تعني أن الفرس نشيط وقوي وسريع وجمعها "شهُوم" <sup>(42)</sup> ، ومنها أيضاً شَهِمَ الفرس شَهْمًا وشُهُومًا بمعنى زجره ، والشهم أيضاً هو الذكي الفؤاد الشجاع <sup>(43)</sup> . أما الثمن المدفوع في شراء هذا الفرس فهو (عشرة دنانير) مضاف إليه (الجُعل) ، وهو السمسة أو أجرة الدلالة ، أي المبلغ الذي يتقاضاه السمسار أو الوسيط بين كل من البائع والمشتري ، ولقد أشار نص الإيصال إلى أن البائع قد (قبض الثمن) وهي عبارة لم ترد في نص الإيصال السابق ذكره ، الأمر الذي يؤكد به المشتري أنه قد سلم كامل المبلغ (عشرة دنانير) للبائع ، وقد تسلم الفرس آنذاك . ولقد ورد في نهاية السطر الخامس عبارة تشير إلى براءة البائع من بعض عيوب هذا الفرس والتي وردت في نص السطرين (5،6) بهذه الصيغة : (برئ من جدوعه ولساير قوايمه وعُرنه) والجُدُع هو قطع الأنف والأذن أيضاً ، ومنها أيضاً قطع الشفة <sup>(44)</sup> ومنها الجُدَعَة وهي ما بقي من العضو بعد قطعه <sup>(45)</sup> . أما عبارة (ولساير قوايمه) الواردة في نهاية السطر السادس من نص البردية فتعني أن البائع برئ للمشتري من سائر عيوب سيقان هذا الفرس ، أما كلمة (عُرنه) الواردة في نهاية هذه العبارة في السطر السادس فهي تعني أن البائع برئ من الأمراض التي قد تصيب الفرس ، فالعُرن ومنها العران والعُرنَة داء يأخذ آخر رجل الدابة يُذهب الشعر أو تشقق في أيديها أو أرجلها <sup>(46)</sup> .

(42) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : ص 407 " اللغة " .

(43) الرازي : المصدر السابق ص 350 .

(44) الرازي : المصدر السابق ص 56 .

(45) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 81-82 " اللغة " .

(46) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 502 " اللغة " .

وبالإضافة إلى ذلك ضمن البائع للمشتري خمس خصال لهذا الفرس المبيع ، ورد ذلك ضمن نصوص السطر السابع من نص البردية بهذه الصيغة : (وضمن له الخمس خصال) ، وهذه الخصال الخمس سبق ذكرها في نص البردية السابقة ، وربما كانت هذه العبارة شائعة في عقود بيع الدواب في هذه الفترة الزمنية التي تنسب للقرنين 2-3هـ / 8-9م . أيضا ضمن البائع للمشتري تسليمه (مكوك) من الشعير طعامًا لهذا الفرس المبيع . والمكوك سبق ذكره أيضا في شرح البردية السابقة ، وهو مكيال لوزن الشعير وهو نبات عشبي زراعي حَبِّي من فصيلة النجيليات مهددة الأصلي قارة آسيا ، يُزرع في جميع البلدان المعتدلة المناخ ، يقدم علفًا للدواب ، ويمكن تحويله إلى دقيق ، ولكن الخبز المصنوع منه ليس بجيد ، أيضا يستعمل نبات الشعير في صنع البيرة (الجعة) <sup>(47)</sup> .

والسطران (8-9) من نص هذه البردية يشير إلى أن البائع قد تعهد للمشتري بعدم سرقة هذا الفرس ، والنص مدون بهذه الصيغة : (والعهدة من السرقة على ربيع بن - أو سامة) وهذه العبارة ربما تكشف عن معلومات تتعلق بهروب الفرس وعودته مرة أخرى ربما لصاحبه الذي تولى تربيته ورعايته في حظيرته ، وهو أمر وارد أن يعود الفرس مرة أخرى لبيت صاحبه ، وهي ربما تدل أيضا على أن المشتري كان يقيم بالقرب أو في نفس منطقة سكن البائع (علي بن ربيع بن أو سامة) فخشي المشتري أن يشرد الفرس ويعود مرة أخرى لبيت صاحبه الأصلي ، فتم تدوين هذه العبارة في نص عقد البيع حتى يضمن المشتري عدم سرقة الفرس بانضمامه لقطيع الخيول لدى البائع . أما السطران الأخيران من نص العقد فيشيران إلى تاريخ تحرير عقد البيع وهو يوم "السبت لسبع ليالٍ خلون من شهر ذي القعدة" ، ويلاحظ أن الكاتب لم يدون ولم يحدد السنة التي تم فيها البيع ، واكتفى فقط بتحديد يوم البيع مع تحديد الشهر وهو ذو القعدة ، ومثل هذه الحالة شائعة في العديد من نصوص بيع الدواب ، ولا أدري ما السبب في عدم تسجيل السنة التي تم فيها البيع على وجه التحديد .

(47) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 391 "اللغة".

## 3- إقرار باستلام ثمن حصان أدهم ستة عشر دينارًا :

هذا الإقرار النادر محفوظ في مكتبة برلين بألمانيا ضمن مجموعة البرديات العربية بهذه المكتبة برقم سجل ( P.Berol.inv.Arab.8011 ) والإقرار كتب على قطعة من ورق الكاغد أطوالها ( 13.5×22 سم ) عُثِرَ عليها بمدينة الفيوم في الصعيد الأدنى بمصر ، والإقرار مؤرخ بيوم الجمعة 26 طوبة من شهور القبط سنة 382هـ / 12 مايو 992م . والبائع الوارد ذكره في نص هذا الإقرار يدعى ( عمر بن مهدي ) أما المشتري فيدعى ( مينا بن جرجة الططوني ) وهو من العائلات الشهيرة في مدينة الفيوم بشراء وتربية الخيول في القرون الأولى للهجرة ، فقد ورد اسم أسرة ( جرجة الططوني ) في العديد من نصوص البرديات العربية وأوراق الكاغد مرتبطة بالخيول وتجارها ومنافسات السباق ، منها ورقة كاغد محفوظة بمعهد البرديات بجامعة هايدلبرج بألمانيا برقم سجل ( PSR.inv.Arab.8007 ) مؤرخة بعام 404هـ أطوالها ( 18.95×29 سم ) موضوعها يتعلق بإقرار باستلام ( دية فرس ) قتلت أثناء سباق للخيول بمدينة الفيوم . حيث ورد اسم ( مينا بن جرجة الططوني ) ضمن نصوص السطور " 13،9،2 " <sup>(48)</sup> ويلاحظ أن الإقرار تضمن معلومات عن الدنانير العزيرية ... كما ورد في السطر الرابع من النص بهذه الصيغة : " من العين العزيري ستة عشر دينارًا عزيرية وأبرأتك من ذلك ... " فالعين تعني الدنانير الذهبية <sup>(49)</sup> ، فرها " صاحب قاموس المنجد " في اللغة والأعلام بقوله : " العين هي العتيد من المال (الدينار) وهو الذهب المضروب (خلاف الورق) <sup>(50)</sup> ، أما كلمة (العزيري وستة عشر دينارًا عزيرية) فتعني أن الدنانير ضربت في عهد الخليفة الفاطمي (العزير بالله أبو منصور نزار) ابن الخليفة (المعز لدين الله أبو تميم معد) ، الذي توفي في القاهرة لأربع عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر سنة خمس وستين وثلاثمائة ، وكانت مدة خلافته

(48) هناك أيضا العديد من البرديات العربية المتعلقة " بططون " بالفيوم منها برديات محفوظة في دار الكتب المصرية بالقاهرة إحداها عقد زواج مؤرخ بشهر محرم سنة 341هـ / يونيو 952م يحمل رقم سجل (1899 تاريخ) أطواله 15.1 × 26.5 سم وردت به عبارة ( وهما جميعًا من سكان ططون من كورة الفيوم ).

Grohmann ; A: Arabic Papyri in The Egyptian Library .Vol.I p.168 No ، 57.

(49) الرازي : المصدر السابق ص 466 .

(50) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 542 " اللغة " .

بالمغرب وديار مصر ثلاثاً وعشرين سنة وعشرة أيام ، وهو أول الخلفاء الفاطميين بمصر وإليه تنسب القاهرة المعزية ، أما ابنه العزيز بالله فقد استمرت خلافته على مصر إحدى وعشرين سنة وخمسة أشهر ونصفاً . ومات وعمره اثنتان وأربعون سنة وثمانية أشهر وأربعة عشر يوماً ، في الثامن والعشرين من رجب سنة ست وثمانين وثلثمائة بمدينة بلبس ، وحمل إلى القاهرة . حسب ما ذكر المؤرخ المقرئزي<sup>(51)</sup> .

### نص الإقرار : ( انظر اللوحة رقم 3 )

- 1- شهد على ذلك بquam بن جريج بما في هذا الكتاب وكتب بخطه في تاريخه
- 2- شهد برهان بجميع ما في هذا الكتاب وكتب عنه بأمره ومحضه
- 3- شهد جلون بن عبد الله بجميع ما في هذا الكتاب وكتب عنه بأمره ومحضه
- 4- بسم الله الرحمن الرحيم
- 5- يقول عمر بن مهدي أني قد قبضت منك يا مينا بن جرجة
- 6- الططوني ثمن الحصان الأدهم الذي ابتعته مني ومبلغه
- 7- من العين العزيزي ستة عشر ديناراً عزيزية وأبرأتك من ذلك
- 8- براءة قبض واستيفا متا ما أدركك خصومة أو تبيعه
- 9- في هذا الحصان كان علي خلاصك من ذلك من خالص
- 10- مالي كايين ما كان أو بالغ ما بلغ وكتب في يوم الجمعة
- 11- خمس بقين من شهر طوبة لسنة اثنين وثمانين وثلثمائة
- 12- وودي هذه الدنانير في ديوان سيدنا العامل أبي يحيى شنودة
- 13- بن سريام أدام الله عزه على يدي أبي سهل بquam بن جريج
- 14- في نجم طوبة وقد أبرأ عمر بن مهدي مينا بن جرجة الططوني
- 15- في كل علة تجيه من ولده محمد شهد على ذلك
- 16- شهد علي بن يوسف بن مهدي على عمه عمر بن مهدي البايع
- 17- ومينا بن جرجة المشتري بجميع ما في هذا الكتاب وكتب بخطه

التعليق على النص :

احتوى هذا الإقرار على معلومات بالغة الأهمية عن تجارة الدواب في القرون الأولى للهجرة ، خاصة أنه تضمن شهادة أربعة شهود ، كما أن البيع تم بين أحد المسلمين وأحد أهل الذمة ، ونظرًا لأهمية هذا الإقرار فقد تناوله العديد من الباحثين بالنشر ، ولكنهم لم يعلقوا عليه أو يشرحوه ، منهم الباحث يوسف راغب الذي نشره في دراسته التي نشرت بعناية المعهد الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة سنة 2002م<sup>(52)</sup> . وسبق هذا النشر نشر البروفيسور الدكتور رثيف جورج خوري<sup>(53)</sup> لهذا الإقرار ضمن دراسته التي نشرت بألمانيا سنة 1993م<sup>(54)</sup> . وقد لاحظت أن كلا الدراستين بهما بعض الملاحظات وخاصة في قراءة السطور الثلاثة الأولى من نص الإقرار ، وهي السطور التي تسبق البسملة فالبروفيسور خوري قرأ الكلمة الرابعة في السطر الأول (متا) ونفس الكلمة قرأها الباحث يوسف راغب ، (بقام) وأعتقد أن القراءة الصحيحة لهذه الكلمة هي (بقام) وهي من الأسياء القبطية المعروفة التي وردت كثيرا في نصوص البرديات العربية<sup>(55)</sup> ، أما السطر الثاني في نص الإقرار فقد قرأه د. جروهمان والبروفيسور رثيف جورج خوري الكلمة الثانية (رخمان) ونفس الكلمة قرأها الباحث يوسف راغب (ريمان) ونظرًا لحدوث بعض التمزقات في ألياف هذا الجزء من الإقرار ، فإن الحروف المتبقية ربما تشير إلى قراءة مخالفة لكلا القراءتين السابقتين ، وهيئة الحروف تشير إلى كلمة (برهان) وذلك لأن الحرف الثاني غير كامل ، ولا يشير إلى كونه حرف (ياء) أو (خاء) ولكنه ظهر على شكل حرف (هاء) لذلك فإنني أرجح قراءة الكلمة (برهان) . أما السطر الثالث فقرأه د. خوري الكلمة الثانية منه (حلون) وهي كلمة غير مفهومة في اللغة العربية ، كما قرأها

(52) Yusuf Ragib : Op.cit. PP.81-85.

(53) يشغل منصب أستاذ ورئيس قسم الدراسات الشرقية بمعهد الاستشراق - جامعة هايدلبرج بألمانيا.

(54) دراسته تحمل عنوان :

Raif .G.Khaury ; Chrestomathie De Papyrologie Arabe . Koln 1993. P. 87 .

(55) انظر الدراسة التي أعدها الدكتور أدولف جروهمان عن البرديات العربية بدار الكتب المصرية

المجلدات (1 - 3) ورد فيها اسم (بقام الأجير - بردية رقم 229 السطر 8 ، 20 و بردية رقم 230 ) ،

كما ورد اسم (بقام بن بقطر القسطال في بردية رقم 185 - السطر 6) واسم (بقام بن شنودة الجهيذ

في بردية رقم 194 السطر 7) انظر د. جروهمان : المرجع السابق ج3 ص 151 .

الباحث يوسف راغب (خلوف) ولكنني أعتقد بأن القراءة الصحيحة أقرب لأن تقرأ (جلون) وهي كلمة عربية من (جلا) بمعنى واضح وكاشف<sup>(56)</sup>. كما أن الحرف الأخير أقرب لأن يقرأ (نون) وليس (فاء) كما قرأها الباحث يوسف راغب. بعد هذه السطور الثلاثة التي كتبت فوق البسملة وبشكل دقيق (بقلم صغير السن أو ربما بحافة القلم)، وأعتقد بأن الكاتب أضاف هذه السطور الثلاثة بعد فراغه من كتابة نص الإقرار، فلم يجد مساحة لتسجيل أسماء هؤلاء الشهود الثلاثة إلا في الحافة اليسرى من مقدمة الورقة فكتبها بهذا الشكل المضغوط والمتقارب، والمتأمل أيضا في كتابة هذا الجزء من الإقرار. يلاحظ أن الكاتب لم يكن دقيقًا في تنفيذ هيئات بعض الحروف، ربما بسبب السرعة التي أراد بها تنفيذ كتابته، فيلاحظ أن الحروف جاءت متداخلة في أغلبها على عكس بقية السطور بعد البسملة، كما يلاحظ أن بعض الحروف اختفت من بعض الكلمات كما في كلمة (الكتاب) في منتصف السطر الأول فإن حرف (التاء) غير موجود كلية، بينما نفس الكلمة وردت في منتصف السطر الثالث ولكن نفس الحرف (التاء) نجده مكتوبا، وهي إن دلت على شيء فإنها تدل على أن كاتب أو ناسخ الإقرار (فربما كُتِبَ الإقرار من نسختين إحداهما للبائع والأخرى للمشتري) أراد أن ينجز التسجيل بشكل متعجل. بعد ذلك بُدئَ الإقرار بالبسملة، ويلاحظ وجود بعض التمزقات والثقوب في هذا الجزء، ثم السطر الرابع من النص نقرأ فيه إقرار البائع (محمد بن مهدي) بأنه استلم من المشتري (مينا بن جرجة الططوني) ومن خلال اسمه يتبين لنا أنه أحد الأقباط الساكنين قرية "ططون" بمدينة الفيوم وهي تتبع مركز إطسا بمحافظة الفيوم حاليا، وتعرف أيضا باسم تبتونيس Tebtunis أو (أم البريجات) تقع على الحافة الجنوبية للفيوم على بعد حوالي ستة كيلومترات، كُشِفَ فيها عن معبد كبير من العصر البطلمي<sup>(57)</sup> وكذلك عثر بها أيضا على العديد من المكتشفات الأثرية، فعلى بعد 3 كيلومترات تقريبا من جنوب هذه القرية يوجد (دير أم البريجات)، والذي كشفت فيه البعثة الإيطالية آثار لكنيستين أثريتين عثر بها على كتابات قبطية وعربية نادرة، كما عثر بهذا الموقع أيضا على رسوم بالفرسك لآدم

(56) الرازي: المصدر السابق ص 108.

(57) د. عبد الحليم نور الدين: مواقع الآثار اليونانية الرومانية في مصر، الطبعة الأولى - القاهرة سنة

وحواء يرجع للقرن (5م) محفوظ حالياً بالمتحف القبطي بالقاهرة<sup>(58)</sup>. وعلى ذلك يمكن القول إن الوثيقة التي نحن بصددتها تنسب لمدينة عريقة وموقع تاريخي هام يضرب في أعماق التاريخ.

ثم نقرأ في منتصف السطر (6) عبارة (الحصان الأدهم)، والحِصَان هو الفرس، وقيل إنما سمي حِصَانًا لأنه ضن ببائه فلم يَنْزُ إلا على كَرِيمَة ثم كَثُر ذلك حتى سَمَّوا كل دَكْر من الخيل حِصَانًا<sup>(59)</sup>. أما كلمة (أدهم) فتعني السواد، من الدهمة، يقال فرس أدهم ويعبر أدهم وناقدة دهماء، إذا اشتدت وُرقته حتى ذهب بياضه، وشاة دهماء خالصة الحمرة<sup>(60)</sup>. ثم نقرأ إقرار البائع (عمر بن مهدي) بأنه باع هذا الحصان بمبلغ عشرة دنانير عزيزية، وهي كما أشرت من قبل دنانير ذهبية ضربت زمن الخليفة الفاطمي العزيز بالله 365 - 386 هـ / 975 - 996م ولقد تضمن الإقرار عبارة (وأبرأتك من ذلك براءة قبض واستيفاء)، ثم تعهد منه أيضًا بضمان ملكية هذا الحصان للمشتري (مينا بن جرجة الططوني)، وذلك إذا ما ظهرت خصومة أو حدث التباس أو شك في ملكية الحصان للبائع، فإن ضمان حقوق المشتري يقع على البائع من خالص ماله كائن ما كان أو بالغ ما بلغ، وتم كتابة وتسجيل هذا الإقرار في يوم الجمعة الموافق 25 طوبة وهو من شهور القبط، وربما تعمد الكاتب تسجيل هذا الشهر على اعتبار أن أحد طرفي عقد البيع قبطي، وكما هو معلوم فإن العديد من نصوص البرديات العربية ورد بها ذكر الشهور القبطية وهي شهور: "أبيب، أمشير، باب، برمها، برمودة، توت، طوبة، كيهك، هتور، بؤونة، مسرى، بشنس"<sup>(61)</sup>. أما السطران التاليان (12 - 13) فيكشفان معلومات هامة عن استخدام أهل الذمة (الأقباط) في أعمال الدولة، وخاصة التسجيل في أعمال الدواوين فكشفت الوثيقة أن المشتري سلم ثمن الحصان إلى (ديوان سيدنا العامل أبي يحيى شنودة

(58) بديع حبيب خوري: الكنائس والأديرة القديمة بالوجه البحري والقاهرة وسيناء، طبع معهد

الدراسات القبطية بالقاهرة 1995م ص 27.

(59) الرازي: المصدر السابق ص 141.

(60) المقرئ: المصدر السابق ص 77.

(61) د. مراد كامل: حضارة مصر في العصر القبطي - طبع القاهرة سنة 1968م.

ابن سربام) ثم عبارة الثناء عليه التي كانت عادة تلحق بكبار رجال الدولة من أمراء ورجال دين وقضاة وغيرهم .. وهي عبارة (أدام الله عزه) ، ثم نقرأ عبارة تتعلق بقيام المشتري بتسليم المبلغ لديوان العامل أبي يحيى شنودة بن سربام وذلك على يد شخص يدعى "أبي سهل بquam ابن جريج" ، ويلاحظ أن كلا الاسمين الذميين (أبي يحيى شنودة ابن سربام) و (أبي سهل بquam بن جريج) إنما وردا على غرار ورود الأسماء العربية (بالكنية وكلمة ابن ) فالأول كُنِيَ (بأبي يحيى) ثم (شنودة بن سربام) والثاني كُنِيَ (بأبي سهل) ثم (بquam بن جريج) ، ثم نقرأ أيضًا ذكر شهر (طوبة) وهو من الشهور القبطية السابق ذكرها . أيضًا نجد بالوثيقة تعهدًا من البائع للمشتري بتحمل أي ضرر (في كل علقه تجيه من ولده محمد) من قبل ولد البائع ويدعى (محمد) ربما بعد وفاة البائع أو في حياته ، حيث إن البائع يقر بأن نجله (محمد) ليس له أي دخل أو حق في بيع هذا الحصان، وربما كان ذلك طلبًا من المشتري خشية عودة الحصان مرة أخرى لأسرة البائع . أخيرًا يلاحظ أن الوثيقة ذكر بها شاهد واحد هو ابن شقيق البائع ويدعى (علي بن يوسف بن مهدي) ، وربما اكتفى المشتري بهذا الشاهد فقط نظرًا لقربه من البائع حيث إنه من نفس الأسرة ، ولا يمكن أن يخالف شهادته على بيع عمه (عمر بن مهدي) . والوثيقة تعتبر بالغة الأهمية لما تضمنته من معلومات هامة عن بيع وشراء الدواب في العصر الإسلامي بين العرب و أهل الذمة.

ثالثًا : إيصالات بيع الهُجُن في عدد من نصوص البرديات العربية :

بالإضافة إلى ما سبق ذكره من إيصالات بيع الخيول في نصوص بعض البرديات العربية وأوراق الكاغد ، وردت أيضًا معلومات هامة عن بيع الهُجُن<sup>(62)</sup> في بعض نصوص البرديات العربية ، وعلى الرغم من صغر قطعة ورق البردي التي تم تدوين عملية البيع والشراء عليها ، فإنها في الواقع تحمل العديد من المعلومات التي قلما نجدها في مواد أخرى غير هذه البرديات .

(62) الهجين من الخيل الذي ولدته برذونة من حصان عربي ، قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق صـ 856 " اللغة "

## 1- إيصال بيع هجين أشقر محجل الرجل اليسرى :

كتب هذا الإيصال على قطعة صغيرة من ورق البردي أطوالها (16×4.5 سم) محفوظة في مجموعة ميخاليدس بكامبردج برقم سجل (P.Cam.Michaelides.inv.B-94) كتب النص على الوجه (Recto) ، ويلاحظ أن كاتب الإيصال (الذي لم يرد ذكر لاسمه في النص) تعجل كثيراً في تدوينه صيغة الإيصال ، فجاءت الكتابة متداخلة ومتلاحقة ، خالية من الإعجام (النقط) ، وإن كان هذا لا يمنع من وجود بعض النقط في عدد من حروف الكلمات كما في نهاية السطر الرابع ، فجاءت كلمة (الربيع) منقطه بثلاث نقاط من أسفل ، أيضا يلاحظ وجود نقطتين فوق حرف (التاء) في كلمة (تسع) في نهاية السطر السادس ، وخلاف ذلك فالورقة خالية من أي إعجام آخر في النص ، كذلك يلاحظ أن الكاتب ربما تعمد ضغط بعض الكلمات والحروف في نهاية النص ، ربما عندما فوجئ بصغر مساحة الورقة (16 × 14.5 سم) ولاحظ أن هناك عبارات لم يتم تدوينها ، فعمد إلى تصغير هيئات الحروف ودمجها بهذا الشكل المتداخل ؛ الأمر الذي جعل من قراءتها أمراً عسيراً . أيضا ربما كان من أسباب ظهور النص بهذه الصورة المتواضعة والمتداخلة سرعة يد الكاتب في تنفيذ ما طلب منه تسجيله لكثرة أعداد العقود والإيصالات المكلف بتسجيلها وتدوينها ، ربما كان ذلك راجعاً لنشاط حركة السوق في البيع والشراء . فأراد إنجاز تسجيل هذه الإيصالات بشكل سريع وعاجل ، كما يلاحظ أن معظم العقود والإيصالات التي وصلت إلى أيدينا والمتعلقة ببيع وشراء الهجن كتبت على ورق البردي ، وكما هو معلوم فإن البردي أقدم تاريخياً من ورق الكاغد ، لذلك فإنني أرجح أن ينسب هذا الإيصال للقرنين 2 - 3هـ / 8 - 9م ، وهي الفترة الزمنية التي شاع فيها وانتشر استخدام ورق البردي في تسجيل العديد من عقود البيع والشراء وسائر المكاتبات في العصر الإسلامي . بينما يلاحظ أن ورق الكاغد قد انتشر في العقود اللاحقة 4 - 6هـ / 10 - 16م . وما تلاها من فترات زمنية أخرى .

نص البردية - انظر اللوحة رقم 4

2- هذا ما اشترى

1- بسم الله الرحمن الرحيم

4- من نصر بن الربيع

3- محمد بن بلغاق

- 5- هجين أشقر أغر  
6- أرجل الثمن تسع  
7- الدنانير ونصف  
8- وقد برئ إليه من  
9- عيوب قوايمه  
10- وضمن له الخمس خصال ومن  
11- الشعير مكوك والعهدة  
12- من السرق على  
13- نصر بن الربيع  
14- وذلك يوم السبت لاثني  
15- عشر خلون من  
16- شعبان

### التعليق على النص :

على الرغم من صغر مساحة هذا الإيصال وكلماته وعباراته المحدودة إلا أنه يكشف لنا معلومات هامة عن طرق بيع وشراء الهُجُن في القرون الثلاثة الأولى للهجرة فبعد البسملة (بسم الله الرحمن الرحيم) نجد إقرار المشتري ويدعى "محمد بن بلغاق" وهو من أسرة اشتهرت بتجارة الدواب ، حيث ورد ذكرها في العديد من العقود والإيصالات المتعلقة ببيع وشراء وتجارة الدواب في العصر الإسلامي ، فقد ورد اسم الأسرة في الوثيقة التي تحمل رقم سجل (P.Cam.Michaelides-inv.B713) بمجموعة ميخاليدس بكامبرج ، والنص كتب على الظهر (Verso) ، وكذلك في الوثيقة رقم (P.Cam.Michaelides.inv.B95-c) كتب على الظهر أيضًا (Verso) ، والوثيقة رقم (P.Cam.Michaelides.inv.B94-c) كتب على الوجه (Recto) ، جميع هذه العقود تتعلق ببيع الهجن ، وبالإضافة إلى ذلك هناك عقود أخرى تتعلق ببيع وشراء الخيول ، كشفت قيام (محمد بن بلغاق) بشراء (فرس) ورد ذلك في بريدية عربية محفوظة بنفس المجموعة برقم سجل (P.Cam.Michaelides.inv.B.95-A) ، وعلى العموم فإن ورود اسم هذه الأسرة (ابن بلغاق) في العديد من إيصالات وعقود بيع وشراء الدواب يثبت أنها ربما من الأسر التي اشتهر عنها تجارة هذه الدواب من خيول وهجن وحمير .... وغيرها . أما البائع الذي ورد اسمه في السطر الرابع ويدعى (نصر بن الربيع) فلم يتكرر اسمه في هذه العقود ، وربما كان رجلاً عادياً أراد أن يبيع دابته لأمر ما ، أما السطور (5،6،7) من نص البردية فقد احتوت على معلومات عن وصف الهجين المبيع وثمنه هكذا : (هجين أشقر أغر - أرجل

الثلثين تسع - الدنانير ونصف) ، والهجين كما أشرت من قبل هو الحصان الذي ولدته بَرْدُونَة من حِصَان عربي ، ويشرحها أيضًا صاحب (مختار الصحاح) بقوله : (الهُجْنَةُ) في الناس والخيل إنما تكون من قبل الأم ، فإذا كان الأب عَتِيقًا ، أي كريبًا ، والأم ليست كذلك ، كان الولد هجينًا<sup>(63)</sup> . أما وصف هذا الهجين المبيع فَبَيْدِي أولاً بذكر لونه - فهو - (أشقر) أي إن لونه أحمر بحمرة صافية ، وأوردها صاحب (المصباح المنير) بقوله : (أشقر) حمرة تعلقو بياضًا في الإنسان ، وهي أيضًا حمرة صافية في الخيل<sup>(64)</sup> . أما كلمة (أغر) الواردة في نهاية السطر الخامس ، فهي تعني أن هذا الهجين له بياض في سيقانه من (الغر) البياض ، ومنها الرجل الأغر أي صبيح الوجه أو السيد في قومه<sup>(65)</sup> . ويلاحظ أن الكاتب قصد بالغرّة هنا "موضع في سيقان وأرجل هذا الهجين" وليست الغرة في جبهته كما هو شائع دائمًا. والدليل على ذلك ورود كلمة أرجل في مطلع السطر (6) من نص البردية، كما يلاحظ أن الكاتب لم يلحق الحرف (الثاني) بالراء لتكون الكلمة (الأرجل) فجاءت الكلمة مفككة كما هو واضح في الصورة المرفقة (لوحة رقم 4) ، والقراءة الصحيحة هي (الأرجل) لأنها أيضًا تمشي مع سياق النص في السطرين (5،6). بعبارة (أغر الأرجل) وليس (أغر الرجل) كما تعتمد قراءتها الباحث يوسف راغب ولم يعلق عليها<sup>(66)</sup> . أما الثمن الموضوع في شراء هذا الهجين فهو (9.5) دينار ، ولعل ورود ذكر نصف الدينار في السطر (7) من نص البردية ربما يشير إلى حدوث فصال ومناقشات بين كل من البائع والمشتري ، خاصة أن المشتري من أسرة لها باع طويل وخبرات في تجارة الدواب ، فعمد (محمد بن بلغاق) إلى جعل الثمن تسعة دنانير ونصف ، ولم يصل الثمن (لعشرة دنانير) ، ربما حسب رغبة البائع الذي كان يرغب في بيعه بهذا السعر ، ثم نقرأ في السطرين (8،9) براءة البائع للمشتري من العيوب

(63) الرازي : المصدر السابق ص 691 .

(64) المقرئ : المصدر السابق ص 121 .

(65) المقرئ : المصدر السابق ص 169 .

(66) Yusuf Ragib: Actes de Vente D'esclaves et D'animaux d'Egypt Medievale P.P 50-

التي قد تكون ظاهرة في قوائمه (سيقانه) وهو إقرار من البائع بهذه العيوب التي ارتضاها المشتري (محمد بن بلغاق). أما السطور (10،11،12) فقد وردت بها معلومات عن ضمان من البائع للمشتري لأمر ثلاثة هامة هي :

1 - الخمس خصال : وهي كما أشرت من قبل تشمل الألفة والخلو من الأمراض والعيوب الظاهرة والباطنة والقدرة على العمل الشاق والتدريب على الركوب والامتطاء ومعرفة مصدره وأصوله ، جميع هذه الأمور الخمسة تكرر ذكرها في العديد من نصوص إيصالات وعقود بيع وشراء الدواب سواء أكانت خيولاً أم هجنًا أم حبرًا أم بغلاً... أو غيرها .

2 - تأمين طعام مقداره (مكوك) : وهو مكيال لوزن الشعير اللازم لقطعان لهذا الهجين ، وربما كان هذا الطعام بهذه الكمية والتنوعية علامة للتأكيد على صحة هذا الحيوان وضمن سلامته وعفوانه وقدرته على هضم هذه الكمية من الطعام خلال الأيام الثلاثة المنصوص عليها في الإيصال .

3 - العهد من السرقة : أي يضمن البائع (نصر بن الربيع) للمشتري (محمد بن بلغاق) عدم سرقة هذا الهجين ، وربما كان المقصود بهذه العبارة أن البائع يضمن للمشتري تسليم الهجين مرة أخرى إليه في حالة عودته وشروده لصاحبه الأول مرة أخرى ، حيث حظيرته التي اعتاد عليها في منزل صاحبه الأول وتعوده على من قام بتربيته ، وهو يشير إلى أن البائع والمشتري ربما كانا من قرية واحدة أو قريتين متجاورتين ، وفي السطور الأخيرة (14 - 16) نجد عبارات تفيد تاريخ البيع باليوم والشهر ، ولا نجد ذكر للسنة التي تم فيها البيع كما هو شائع في نصوص العديد من العقود والإيصالات المتعلقة بتجارة الدواب .

2 - إيصال بيع هجين أعور بتسعة دنانير :

هذه الوثيقة النادرة محفوظة أيضًا في مجموعة ميخاليدس بكامبردج برقم (P.Cam.Michaelides.inv-B95-c)<sup>(67)</sup> كتبت على الظهر (Verso) ، أطولها ( 16.5 × 7

(سم) ، غير معلوم مكان العثور عليها ، مؤرخة بيوم الاثنين أول شهر رجب ، دون ذكر السنة التي تم فيها تدوين الوثيقة ، كما هو شائع في العديد من الوثائق الشبيهة . تحتوي على كتابة عربية قوامها (15 سطرًا) ، وحالتها جيدة ، والكتابة واضحة ، خالية من الإعجام إلا من حرف التاء في كلمة (تسع) في منتصف السطر السادس ، أيضا يلاحظ أن الكاتب لم يضغظ كتابة النص كما حدث في الوثيقة السابق ذكرها ، بل ظهر النص وبه مساحات بين السطور ، على الرغم من صغر مساحة الورقة ، وإن كان هذا لا يمنع من وجود تداخل في هيئات بعض الحروف وخاصة البسملة في السطر الأول ، فظهرت كلمتا (الرحمن ، الرحيم) كأنهما كلمة واحدة بشكل متداخل ، والكتابة التي دونت بها الوثيقة كسابقها من نصوص البرديات العربية فقد كتبت بأسلوب "الخط اللين" أو ما يسمى "بخط التحرير المخفف" وكما أشرت من قبل فالغرض منه تحرير نصوص عديدة في زمن قصير ، وهو خط سريع الإنجاز عادة ما يستخدم في تحرير مثل هذه الأمور في الأسواق أو في الدواوين .

#### نص الوثيقة : ( انظر اللوحة رقم 5 )

- |                           |                        |                       |
|---------------------------|------------------------|-----------------------|
| 1- بسم الله الرحمن الرحيم | 2- هذا ما اشترى        | 3- محمد بن بلغاق من   |
| 4- محمد بن حامد هجين      | 5- أشهب مخذرف          | 6- الثمن تسع الدنانير |
| 7- والجعل وهو أعور        | 8- وقد برئ إليه من جزه |                       |
| 9- وجميع عيوبه            | 10- وضمن له الخمس خصال |                       |
| 11- ومن الشعير مكوك       | 12- والعهد من السرقة   |                       |
| 13- على عامر وحسن         | 14- يوم الاثنين أول    | 15- يوم من رجب        |

#### التعليق على النص :

بُدئت الوثيقة كالعادة بالبسملة ، وكما أشرت من قبل فإن الكاتب عمد إلى دمج كلمتي (الرحمن - الرحيم) بشكل متداخل كما هو واضح في الصورة المرفقة (لوحة رقم 5) ، ثم إقرار من المشتري (محمد بن بلغاق) بشراء هذا الهجين من شخص يدعى (محمد بن حامد) ، ولم يتكرر اسمه كثيرًا في نصوص البرديات العربية وخاصة تلك المتعلقة ببيع وشراء الدواب ، وربما كان شخصًا عاديًا أراد بيع هذا الهجين لظروف خاصة به . ثم ورد

في السطر الخامس وصف هذا الهجين في كلمتين فقط ( أشهب مخذرف ) ، فكلمة أشهب تفيد أن لونه يغلب بياضه على سواده<sup>(68)</sup> ، ومنها الشَّهَب والشُّهْبَة بمعنى بياض يتخلله سواد<sup>(69)</sup> ، أما كلمة ( مُخْذَرْف ) فتعني السريع المشي ، ومنها كلمة الخذروف من الدواب أي السريعة السير التي ترمي الحصى من سرعتها ، أو تلك التي ترفع رجليها إلى شق بطنها عند السير<sup>(70)</sup> .

ثم ورد في السطر السادس ما يفيد ثمن هذا الهجين فقد بيع "بتسعة دنانير" والسطر السابع كشف في بدايته أن هذا الثمن شمل أيضًا قيمة الدلالة أو السمسرة بمعنى (الجُعَل) كما ورد في نص الوثيقة ، ثم أقر البائع للمشتري أن هذا الهجين به عيب وهو (أعور) كما ورد في نهاية السطر السابع ، فالأعور هو ما نقصت أو غارت عيناه، ومنه قيل كلمة (عوراء) لقبحها ، وقيل أيضًا للسوءة (عورة) لقبح النظر إليها . وكل شيء يستره الإنسان أنفة وحياء قيل له عورة<sup>(71)</sup> . أما السطران (8 ، 9) من النص ففيهما عبارتان تدلان على براءة البائع من عيوب أخرى غير العور " ، فهناك أيضًا (الجرز) بمعنى النهم ، أي أكله بسرعة ومنها الجرزوز أي الأكل الذي لا يترك شيئًا على المائدة ، ويقال : ( جَرَز ما على المائدة ) ، أي أكله ولم يترك منه شيئًا<sup>(72)</sup> . ثم هناك إقرار من البائع بعيوب أخرى لم يذكرها ، وإنما اكتفى فقط بذكر عبارة ( وجميع عيوبه ) في سطر كامل وهو السطر التاسع ، ثم نقرأ في السطرين (10، 11) الضمان المعتاد في مثل هذه الوثائق ، وهو "الخمسة خصال" السابق ذكرها في الوثيقة السابقة ، وكذلك الطعام المعتاد وهو مكوك بمعنى "مكيال من الشعير" للتأكد من سلامته وقدرته على تناول هذه الكمية من الطعام ، أما السطران (12 ، 13) فيلاحظ أنهما يفيدان ضمان عدم السرقة ، وتكفل بهما شخصان لم يذكر من اسميهما سوى الاسم الأول فقط ، ربما لشهرتهما في حراسة الدواب وهما (عامر وحسن) وهي المرة الأولى التي يرد فيها ذكرهما في نصوص البرديات العربية المتعلقة ببيع وشراء

(68) المقرئ : المصدر السابق ص 124 .

(69) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 406 "اللغة" .

(70) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 171 "اللغة" .

(71) المقرئ : المصدر السابق ص 166 .

(72) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 86 "اللغة" .

الدواب ، أما السطران الأخيران (14 ، 15) من النص فهما يفيدان تاريخ تحرير هذا البيع وهو يوم الاثنين أول يوم من شهر رجب ، وكالعادة التي تكررت في العديد من إيصالات بيع وشراء الدواب ، لم يرد ذكر للسنة التي تم فيها تنفيذ هذه الصفقة، وإنما أرجح أن تكون إحدى السنوات في القرنين 2 - 3هـ / 8 - 9م .

### 3- إيصال بيع هجين أشهب مخدرف بتسعة دنانير :

هذا الإيصال محفوظ أيضًا في مجموعة ميخاليدس بكامبردج ، وهو من الإيصالات النادرة الخاصة ببيع وشراء الدواب خلال القرون الثلاثة الأولى للهجرة ، لما تضمنته العبارات الواردة به من معلومات هامة عن أساليب بيع الدواب ، والشهود الواردة ضمن صيغة النص وهو يحمل رقم سجل (P.Cam.Michaelides-inv.B-Q-31)<sup>(73)</sup> والنص مكتوب على ظهر الورقة (Verso) . والإيصال صغير نسبيًا فتبلغ أطواله (6.5×16 سم) حالته جيدة ، وإن كان هذا لا يمنع من وجود بعض الثقوب في ألياف البردية من الجهة اليسرى ، ربما بسبب سوء الحفظ . والإيصال كتب بنفس الأساليب التي كتبت بها الإيصالات السابق ذكرها وهو أسلوب (خط التحرير المخفف) أو ما يطلق عليه أيضًا (الخط اللين) ، الذي يستخدم عادة في تسجيل العقود والإيصالات بشتى أنواعها ، وهو خط سريع الإنجاز والبردية خالية أيضًا من الإعجام ، إلا في حرف كلمة واحدة وهي كلمة (تسع) في منتصف السطر الخامس ، حيث أعجم حرف (التاء) من الكلمة بوجود نقطتين فوقه .

يلاحظ أيضًا أن الكتابة متداخلة ومفككة بشكل واضح ، خالية من أية دقة أو هيئات زخرفية جمالية ، مما يعكس أن الغرض من الكتابة هو تسجيل عملية البيع والشراء فقط وتدوينها حتى لا يطعن أي من الطرفين في صحة بيع هذا الهجين فيما بعد ، كما يلاحظ أن اسم الكاتب لم يذكر في هذا الإيصال كما هو شائع في سائر الإيصالات السابق ذكرها ، كما لم يذكر أيضًا السنة التي تم فيها تحرير الإيصال وربما كانت إحدى سنوات القرنين 2 - 3هـ / 8 - 9م .

نص الإيصال : ( لوحة رقم 6 )

- |                                  |                                  |
|----------------------------------|----------------------------------|
| 1- بسم الله الرحمن الرحيم        | 2- هذا ما اشترى محمد بن          |
| 3- بلغاق من عاصم                 | 4- هجين أشهب مخذرف               |
| 5- الثمن تسع الدنانير            | 6- والجعل وهو أعو[ر]             |
| 7- وقد برئ إليه من               | 8- ساير قوايمه                   |
| 9- وزوايده                       | 10- وضمن له الخمس خصال ومن الشعر |
| 11- مكوك والعهدة من السرقة (على) | 12- علي بن شبره ؟                |
| 13- ورخشه ؟ بن عزبه              | 14- وذلك يوم السبت لسبع          |
| 15- خلون من رجب                  |                                  |

## التعليق على النص :

بداية يلاحظ أن صيغة هذا الإيصال شبيهة إلى حد كبير بالإيصاليين السابقين ، وذلك من حيث ورود البسملة مع اسم المشتري وهو ( محمد بن بلغاق ) ، أما البائع فإنه هنا يختلف عن سائر البائعين السابقين ، ولقد أطلق عليه في هذا الإيصال بالاسم الأول منه فقط وهو (عاصم) ، وربما كان شهيرًا لدرجة أنه لم يذكر بقية اسمه كما حدث من قبل في ذكر اسم (نصر بن الربيع) في الإيصال الأول واسم (محمد بن حامد) في الإيصال الثاني ، ربما لشهرته في أسواق الدواب في هذا الوقت من الزمن. والسطر الرابع يتضمن وصف هذا الهجين وهو "أشهب" أي لونه أبيض يتخلله سواد من الشَّهْبَة ، وهو أيضا (مُخْذَرْف) بمعنى أنه سريع المشي والعدو ، بينما تضمن السطر الخامس ثمن هذا الهجين وهو (تسعة دنانير) وكما أشرت من قبل فإن كلمة (تسع) هي الوحيدة المعجمة في الإيصال ، وهي أيضًا مكررة بنفس هذه الهيئة في الإيصال السابق ذكره الذي يحمل رقم سجل (P.Cam.Michaelies.inv.B-95-C) ، وتضمن الثمن أيضًا (العمولة) أو ما يسمى (السمسرة) ولقد عبر عنها في الإيصال بكلمة (الجُعْل) وهي أيضا تسمى (الدلالة) ، أي الشخص الذي يتوسط بين البائع والمشتري ، ويلاحظ أن البائع أقر ببعض عيوب هذا الهجين وهي ثلاثة عيوب وردت في السطور (6،7،8،9) بهذه الصيغة : (وهو أعور - وقد برئ إليه من - ساير قوايمه - وزوايده) فالأعور كما ذكرت من قبل هو عيب في الدابة ،

فالعُور هو من "نقصت أو غارت عيناه" وهو قبح في الدابة ، أيضا تبرأ البائع للمشتري من عيوب أخرى في هذا المهجين ، وهي سيقانه وزوايده وربما كان المقصود بها حوافر بالسيقان التي بالقدم وهي التي يعمل لها قطعة حديدية تثبت في الدابة من أسفل بهدف حماية هذا الجزء من الساق ، وهي تعتبر زوائد بالسيقان ، وسميت بالزوائد لأنها تأخذ شكلاً هندسياً كالزاوية ، ومنها زَوَى - الشيء زَوياً نحوه بمعنى منعه<sup>(74)</sup> ومنع عنه الشر والأذى ، وهذه القطعة الحديدية تمنع عن حافر الدابة الأذى والألم خاصة عند سيرها على أرض صلبة جبلية أو صخرية وغيرها ، ثم نقرأ في السطرين (10 ، 11) الضمان المعتاد من البائع للمشتري وهو "الخمس خصال" السابق ذكرها في الإيصاليين السابقين ، ثم تأمين طعام مقداره "مكوك من الشعير" لهذا المهجين ، وتأمين آخر من السرقة ، وفي هذا الإيصال اسما ضامين لهذه السرقة أحدهما يدعى (علي بن شبرة) والآخر يدعى (رخشة بن عزبة) ويلاحظ أن الباحث الأستاذ يوسف راغب قد قرأ الاسم الأول (علي بن شده) . ولكن نظراً لعدم وجود إعجام في الإيصال فإن الكلمة يمكن أن تقرأ أيضاً (علي بن شبره) وذلك لاقتراب الحرف الثالث من شكل حرف (الباء والراء) ، كما أن كلمة (شبره) ، (شبر) معروفة في اللغة العربية ومنها (الشبر) بالفتح مصدر شَبَر بمعنى الثوب<sup>(75)</sup> . أيضاً قرأ الباحث يوسف راغب الاسم الثاني (رخشة بن عرية) واعتقد أن القراءة الصحيحة يمكن أن تكون (رخشة بن عزبة) لأن الإعجام غير وارد في حروف هذه الكلمة ، الأمر الذي يجعلها معرضة لعدة قراءات منها (عزبة) أو (غرنة) أو (غزية) أو (غرثة) أو (غزثة) .. وغيرها . وكلمة (عزبة) واردة في نصوص البرديات العربية عموماً وهي مشتقة من (عزب) بمعنى (بَعُدَّ وغاب)<sup>(76)</sup> ومنها (العزَّاب) بالضم والتشديد وهم الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء<sup>(77)</sup> .

(74) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 312 "اللغة".

الرازي : المصدر السابق ص 279

(75) الرازي : المصدر السابق ص 327 .

(76) المقرئ : المصدر السابق ص 155 .

(77) الرازي : المصدر السابق ص 429 .

أما السطران الأخيران ( 14 ، 15 ) فقد تضمنتا تاريخ تحرير الإيصال باليوم والشهر كما هو شائع ، ولم يذكر تاريخ السنة التي تم فيها تحرير الإيصال ، كما لم يذكر اسم الكاتب ، وأعتقد أن كاتب هذه الإيصالات جميعاً ربما كان كاتباً واحداً أو كتاب من أسرة واحدة لها نفس الأسلوب والطريقة في تنفيذ مثل هذه العقود والإيصالات .

رابعاً : إيصالات وعقود بيع حمير وجحوش خلال القرون الأولى للهجرة :

تضمن العديد من نصوص البرديات العربية ، وبعض أوراق الكاغد معلومات هامة عن تجارة الحمير والجحوش ، التي كانت وما زالت تستخدم في التنقل وحمل الأثقال ، ولقد ورد لفظ "الحمير" عدة مرات في كتاب الله تعالى ، منها قوله تعالى : ﴿ وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ لَتَرَكَبُوهَا وَزِينَةً وَمَخْلُقًا مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾<sup>(78)</sup> ، فالحمير كما تعرفها قواميس اللغة العربية ، مفردها حمار وهو عبارة عن حيوان معروف منه ما هو أصلي ، أي مدرب ومستأنس ، ومنه ما هو حمار وحشي وهو جنس من الحُمُر الوحشية أبيض اللون مخطط بخطوط سوداء ، أما الحمار البري فهو حيوان من فصيلة الخيليات هيكله ما بين الحمار والحصان ويعيش في السهول الكبرى المعشبة وفي الجبال أيضاً . والحمار الوحشي حيوان لبون مجتر من فصيلة الأيليات<sup>(79)</sup> ، ولا يستخدم في الركوب وسائر الأعمال وحمل الأثقال نظراً لعدم ألفته للآدميين . فهو يعيش هكذا حراً طليقاً في الوديان والصحراء والجبال كقطيع له عاداته وتقاليده وهجراته بين سائر البلدان والقارات . أما الجحوش فهي جمع جَحْش ، والأنثى جَحْشَة ، وهي ولد الحمار أو مهر الفرس تشبه بولد الحمار<sup>(80)</sup> ، وعادة تكون صغيرة في السن ، حيث تباع وتشتري لتربيتها وتدريبها على حمل الأثقال والركوب لتحمل فيما بعد مهمة التنقل والسفر . ولقد احتوى العديد من إيصالات وعقود بيع وشراء هذه الدواب العديد من المعلومات والبيانات والإحصاءات المتعلقة بتجارها وأوصافها وأثانها وأشهر تجارها وأسواقها وغيرها من

(78) القرآن الكريم ، سورة النحل - آية (8) .

(79) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 153 "اللغة" .

(80) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 80 "اللغة" .

المعلومات التي قلما نجدها في نصوص مواد أخرى غير أوراق البردي والكاغد خلال القرون الأولى للهجرة ، والمتأمل في بعض هذه النصوص يلاحظ أن الكاتب يعطي وصفًا دقيقًا للدابة حمارًا كان أو جحشًا ، وذلك من حيث لون الجلد والعينين والسيقان والرأس والأذنين والكتفين وغيرها ، هذا بالإضافة لصفات أخرى عن الدابة وعيوبها ومميزاتها وجميع الأمور الظاهرة والباطنة دونما غش أو تدليس على المشتري .

### 1- عقد بيع حمار بعشرة دنانير مؤرخ بسنة 401هـ :

من العقود الهامة والنادرة ، كتب على قطعة من ورق الكاغد أطوالها (14 × 10سم) مؤرخة بيوم الأربعاء 27 رمضان سنة 401هـ الموافق 5 مايو سنة 1011م محفوظة حاليًا في جامعة بروفنس بمرسيليا بفرنسا برقم سجل (P.S.inv-Prove-Ar-5/323) <sup>(81)</sup> حالة العقد جيدة ، والكتابات واضحة غير معجمة (منقوطة) ، والكتابة متداخلة في العديد من كلماتها وخاصة في الجزء الأخير من العقد ، والكتابة كما هو شائع في مثل هذه العقود منقوطة بأسلوب (خط التحرير المخفف) أو ما يطلق عليه (الخط اللين) وهو كما أشرت من قبل خط سريع الإنجاز ، الغرض منه إنجاز العديد من المكاتبات والمراسلات في زمن يسير، حيث تختفي منه ملامح الجودة وتنظيم السطور وتساوي المسافات فيما بينها ، كذلك تخلو منه العناصر الفنية والزخرفية في هيئات أبجديات الحروف ، فتظهر الحروف عادة مطموسة ومتداخلة بشكل يصعب معه قراءتها في أغلب الأحيان ، والعقد ورد في بدايته وخاصة في السطر الأول منه كلمة (عقد) بشكل صريح وعبارتها (عقد بيع هذا الحمار) ، وهي عبارة غير مكررة كثيرًا في عقود وإيصالات بيع الدواب عمومًا ، ويلاحظ أن هذه العبارة سبقت البسملة في صيغة العقد ، وربما أضيفت فيما بعد ، نظرًا لأن سُمك الحروف يختلف عن سُمك بقية حروف العقد فيلاحظ أن سُمك السطرين الأولين (قبل البسملة) أدق نسبيًا من سائر حروف كلمات العقد التي جاءت غليظة وسميكة في بعض الأحيان ، الأمر الذي ربما يشير إلى أن الكاتب قد أضافها بعد انتهائه من تسجيل وتدوين عملية البيع . خاصة وأن الحروف على الرغم من صغر حجمها إلا أنها جاءت أيضًا باهتة

(81) Yusuf Ragib : Ibid . PP.61 - 63.

قليلة الخبر نظرًا لاختفاء المداد في القلم بعد انتهائه من تسجيل وتدوين العقد ، فأراد الكاتب أن يضيف هذين السطرين بعد إتمامه صيغة العقد ، فكتبها في الهامش العلوي للورقة قبل البسملة ، بهذا الشكل المتداخل الذي يصعب قراءته ، يلاحظ أيضًا وجود إعجام في (3) حروف فقط في النص ، حرفان في السطر الثاني بعد البسملة في كلمتي (الحسين ، أزج) حيث أعجم حرفي (النون ، والجيم) في الكلمتين ، أيضًا أعجم حرف (الفاء) في كلمة (الفخوذ) في السطر السادس .

### نص العقد : انظر اللوحة رقم (7)

- 1 - كان تثبيت ما في عقد بيع هذا الحمار
- 2 - يوم الأربعاء لثلاث بقي من رمضان سنة إحدى وأربع مائة
- 3 - بسم الله الرحمن الرحيم اشترى بمصر
- 4 - ذكي مولا المكنا بأبي محمد بن أبي الحسين وهو أزج
- 5 - أسمر من حسن بن علي المعروف الصايغ أنزع غاير
- 6 - العينين أختم أصهب اللحية حميله أحمد بن علي بن بغروط ؟ النخاس
- 7 - بالخمير حمار أصحر بشبهة رباع مربع أبيض الخطم مخطط
- 8 - الأذن والكتفين والفخوذ الثمن ثمانية دنانير وازنه عن ثلث
- 9 - أيام الجعل منها برئ إليه من لين يديه ونعليه ورجليه ومن خيار ثلثه
- 10 - أيام بأكل وشرب وقبض تقابضا وافتراقا عن تراضٍ منها
- 11 - وذلك في يوم الأربعاء لثلاث بقين من شهر رمضان سنة إحدى وا
- 12 - ربيعاه
- 13 - شهد جعفر بن رزق الله شهد عبيد الله بن حكيم بن عبيد الله على صح
- 14 - على إقرارهم بذلك إقرار البايع والحميل بما
- 15 - فيه
- 16 - شهد محمد بن عبد العلي ؟ البلي على إقرار .....
- 16 - والحمد لله عزيز حكيم
- 18 - الحمد لله المستعان

التعليق على النص :

بُديء العقد في السطور الأولى الهامشية بصيغة التوثيق المتعارف عليها ربما في الأسواق، خاصة وأن ختام العقد تضمن شهادة (3) شهود، وكما أشرت من قبل فإن صيغة التثبيت من إنفاذ هذا البيع وردت في سطرين كتبنا بشكل متداخل ومتلاصق يصعب قراءته، كما أنها كتبت بحبر باهت ربما لاختفاء المداد بالقلم الأمر الذي يشير إلى أن الكاتب أراد أن يضيف هذه الصيغة بعد الانتهاء من تدوين العقد، وعبرة التثبيت تضمنت ذكر عقد بيع الحمار في يوم الأربعاء الموافق 27 رمضان سنة 401هـ، ثم بعد ذلك وردت صيغة العقد الرئيسية وبُديئت بالبسملة في السطر (3) ألحق بها عبارة (اشترى بمصر)، ومصر المقصود بها هنا ربما كانت (مدينة الفسطاط) وهي المدينة العربية الإسلامية الأولى التي أسسها فاتح مصر عمر ابن العاص سنة 20هـ وأسس بها مسجده الجامع الذي ما زال قائماً حتى اليوم وهو (جامع عمرو بن العاص)، وتذكر العديد من المصادر التاريخية أن هذا الجامع كانت توجد حوله العديد من الأسواق لشتى أنواع وأصناف السلع والحرف والصناعات، وربما كان منها سوق "الدواب والمواشي" فقد أوردت العديد من المصادر التاريخية معلومات وفيرة عن أسواق الفسطاط منها ما أورده المؤرخ ابن عبد الحكم<sup>(82)</sup> فذكر من أسواق الفسطاط (سوق الزيتين)، و(سوق العطارين)، أما (سوق بربر) فقد أشار إليه المؤرخ "الكندي"<sup>(83)</sup> وذكر بأنه سمي بهذا الاسم لنزول قوم من البربر على (كعب بن ضنة) الذي ولي قضاء مصر من قبل الخليفة (عمر بن الخطاب) فنسب هذا الموضع إليهم. وفي هذا إشارة واضحة إلى قدوم العديد من تجار المغرب وشمال أفريقيا للإقامة في الفسطاط خلال القرون الأولى للهجرة<sup>(84)</sup>. أيضاً من أسواق الفسطاط (سوق وردان) و (سوق الحمام) اللذان كانا يتوسطان دور مسلمة بن مخلد الأنصاري ودور بني وردان، وهما من المنازل المجاورة لجامع عمرو بن

(82) ابن عبد الحكم : المصدر السابق ص 101-103 .

(83) الكندي : الولاية والقضاة ص 561 .

(84) د. حورية عبده سلام : المرجع السابق ص 153 .

العاص بالفسطاط ، كذلك من أشهر أسواق الفسطاط (سوق القناديل) وكان يقع على الجانب الشمالي لجامع عمرو بن العاص ، وظل هذا السوق عامراً مزدهراً وشاهده الرحالة الفارسي ناصر خسرو في القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي<sup>(85)</sup> . وسمي بهذا الاسم لأن القناديل كانت توضع على أبواب دور الأشراف التي بالزقاق ، ويذكر ابن دقماق أن سبب تسمية الزقاق بهذا الاسم أنه (كان برسمه قنديل على باب عمرو بن العاص)<sup>(86)</sup> . وللتدليل على أن كلمة (مصر) عندما تذكر عادة في بعض نصوص الوثائق التاريخية المبكرة كان يقصد بها (الفسطاط) ما وصل إلينا من قطعة نسيج كتان محفوظة بمتحف الفن الإسلامي بالقاهرة برقم سجل (3084) نُسِجَتْ على هذه القطعة كتابة عربية باسم الخليفة العباسي الأمين بن هارون الرشيد 194 - 198هـ / 809 - 813م ، الكتابة وردت بهذه الصيغة : (بسم الله بركة من الله لعبد الله الأمين محمد أمير المؤمنين أطال الله بقاءه مما أمر بصنعه في طراز العامة بمصر على يد الفضل بن الربيع مولى أمير المؤمنين)<sup>(87)</sup> ، وورود كلمة "مصر" في هذه العبارة المقصود بها (مدينة الفسطاط) حيث أنشئت بها العديد من مصانع النسيج ومنها "طراز الخاصة" . و"طراز العامة" فطراز الخاصة كان مخصصاً لعلية القوم من أمراء وسلاطين وقادة وأسرهم ، ولقد وصل إلينا من ذلك قطعة نسيج عُثِرَ عليها بالفسطاط ، محفوظة بمتحف الفن الإسلامي بالقاهرة برقم سجل (7085) أطوالها (18 × 6سم) عليها كتابة كوفية بسيطة<sup>(88)</sup> . نصها : (مما أمر بعمله في طراز الخاصة بمصر سنة أربع وخمسين ومائتين) ، أما " طراز العامة " الذي أشرت إلى قطعة منه باسم الفضل بن الربيع مولى أمير المؤمنين ، فالمقصود به مصنع

(85) ناصر خسرو : المصدر السابق ص 60 - 59 .

(86) ابن دقماق ( إبراهيم بن محمد المصري ) ت 809 هـ / 1406 - 1407م ، الانتصار لواسطة عقد الأمصار ، طبع بولاق 1309 هـ / 1407م ج 4 ص 13 .

(87) د. زكي محمد حسن : أطلس الفنون الزخرفية والتصوير الإسلامية ، طبع بيروت - لبنان سنة 1401 هـ / 1981 ص 184 - 187 .

(88) د. عاصم رزق : مراكز الصناعة في مصر الإسلامية ، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب بالقاهرة رقم (68) سنة 1989م ص 35 .

نسيج بالفسطاط كان مخصصاً لصنع أقمشة لعامة الناس . ثم ورد في مطلع السطر الرابع . اسم المشتري ويدعى ( ذكي ) ولم يرد من اسمه سوى هذا الاسم فقط ثم أُردِفَ الاسم بلقب ( مولا ) ، وهذا اللقب ورد كثيراً في نصوص البرديات العربية ، إحداها محفوظة بدار الكتب المصرية بالقاهرة برقم سجل ( الطراز رقم 1742 ) مؤرخة بسنة 249هـ / 863 - 864م موضوعها : (إيصال خراج) ورد هذا اللقب ضمن نصوص السطور (9) ، (10) بهذه الصيغة : (بحضرة خليفة محمد بن عيسى مولى أمير المؤمنين)<sup>(89)</sup> ، والمولى تستعمل للدلالة على الحليف والجار والتابع والسيد ، واستخدمت كذلك كلقب فخري ، فسرها صاحب ( مختار الصحاح ) بقوله : بأنها ضد المعادة ، ومنها الولاية (بالكسر) بمعنى "السلطان"<sup>(90)</sup> ولقد أشار المرحوم الدكتور حسن الباشا إلى أنه كان للموالي شأن في عصبية العرب قبل الإسلام ، ثم عظم شأنهم في الإسلام حتى كانوا سبياً في قلب الممالك ونقل السلطة من دولة إلى دولة<sup>(91)</sup> ، أيضاً أشار الأستاذ "فيليب متى" إلى أن لفظة الموالي قد استُخدمت في العصرين الأموي ثم العباسي وذلك للدلالة على المسلمين من غير العرب أو الذين لازموا العرب والتجأوا إليهم<sup>(92)</sup> . وكان الموالي يؤلفون طبقة معينة من طبقات المجتمع الإسلامي وأصبح لهم شأن عظيم في تاريخ الإسلام السياسي والحربي والعلمي والديني والأدبي . ولقد أشار السطر الرابع إلى أن المشتري (ذكي) كان مولى لشخص يدعى (أبي محمد بن أبي الحسين) ، وربما لم يرد ذكر اسم المشتري كاملاً وهو (أبي محمد بن أبي الحسين) ، بعد ذلك وردت معلومات عن أوصاف الحمار المبيع فذكر في نهاية السطر الرابع وبداية الخامس أن الحمار (أزج أسمر) . وكلمة (أزج) تعني أن الحمار قد تم نزع وحذف زوائد الشعر ، وأصلها من تزجيج الحواجب مشتقة من زجج الحجاب أي أصلحه وسواه<sup>(93)</sup> . أما لون الحمار فهو (أسمر) ، ثم ورد اسم البائع ويدعى

(89) د. أدولف جروهان : أوراق البردي العربية بدار الكتب المصرية ، المجلد (3) ص 145 .

(90) الرازي : المصدر السابق ص 737 - 736 .

(91) د. حسن الباشا : الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية ، طبع مكتبة دار النهضة العربية بالقاهرة سنة 1385 هـ / 1965م ، ج 3 ص 1170 .

(92) Hiitti (F) : History of the Arabs . PP.218 - 232 ..

(93) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 294 " اللغة " .

(حسن بن علي المعروف الصايغ) ، وكلمة (الصايغ) يمكن أن تقرأ أيضًا (الصانع) نظرًا لعدم وجود إعجام في نص العقد ، وكلمة الصائغ كما هو معلوم جمعها (صاغة وصياغ وصواغ) ، وهو الشخص الذي يعالج الفضة والذهب ونحوهما بأن يعمل منهما حلبيًا وأواني<sup>(94)</sup> . وفي نهاية السطر الخامس وبداية السطر السادس ورد وصف آخر لهذا الحمار فهو (أنزع غاير العينين أخشم أصهب اللحية حميله) ، فكلمة (أنزع) تفيد انحسار الشعر عن جانبي جبهته<sup>(95)</sup> . ومنها الرجل أنزع (أي منحسر الشعر بين حاجبيه) ، أما عبارة (غاير العينين) فتعني أن الحمار ليست عيناه جاحظتين أي ليستا بارزتين بل غائرتين في الرأس . وكلمة (أخشم) تفيد أن الحمار ذو أنف عريض أو غليظ ، ومنها (الحُثْمَة) بمعنى عرض الأنف أو غلظته<sup>(96)</sup> ، ثم وردت عبارة (أصهب اللحية جميلة) وهي تفيد أن الحمار له شعر أحمر اللون في رأسه ، فالصهوية تعني احمرار الشعر<sup>(97)</sup> . ولقد قرأ الباحث يوسف راغب الكلمة الثالثة في هذه العبارة ( جميلة ) ونظرًا لعدم الإعجام في الوثيقة فإنني أرجح قراءتها ( جميلة ) ، أي أن لحية هذا الحمار وهي "مجموعات الشعر أسفل الذقن"<sup>(98)</sup> وهو ما يعبر عنه "باللحية" شكلها أحمر اللون ذات هيئة جميلة ، ثم يلاحظ ورود اسم شخص ثالث لا ندري هل هو مكمل لاسم البائع الذي ورد اسمه في السطر السابق على السطر السادس ويدعى (أحمد بن علي بن بغروط النخاس بالحمير) . وربما كان هو الدلال أو السمسار الذي يتوسط بين البائع والمشتري ، هو الشخص الذي يبيع الدواب وهو أيضًا بائع الرقيق<sup>(99)</sup> ، ووروده في النص ربما يشير إلى الشخص المتخصص في بيع وشراء الحمير ، وربما اشتهرت عائلته (ابن بغروط) بهذه الحرفة (النخاسة) . ثم ورد بالسطرين (السابع والثامن) وصف آخر للحمار فهو (أصحر بشبهة رباع مربع أبيض الخطم مخطط

(94) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 440 " اللغة " .

(95) المقرئ : المصباح المنير ص 229 .

(96) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 169 " اللغة " .

(97) المقرئ : المصباح المنير ص 133 .

(98) الرازي : المصدر السابق ص 595 .

(99) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 796 " اللغة " .

الأذن والكتفين والفقوذ)، فكلمة (أصحر) تعني أن لونه (أغبر في حمرة)<sup>(100)</sup>، وإذا أضيفت إلى هذه الكلمة كلمة (بشُهبة) أفادت أن لون الحمار به بياض يتخلله سواد، فكلمة (أشهب)<sup>(101)</sup> وشبهة تفيد البياض الذي يتخلله السواد، ثم وردت عبارة (رباع مربع)، والرباع هو المعدول<sup>(102)</sup> والمربع هو الوسيط القامة<sup>(103)</sup>، أي إن الحمار معتدل ووسيط القامة، ليس به تقوس أو انحناء أو عجز أو عرج، أما عبارة (أبيض الخطم) فتعني أن مقدم الأنف والشم لونها (أبيض) فالخَطْم تعني (مقدم الأنف والشم في الدابة)<sup>(104)</sup>، والحمار مخطط الأذن والكتفين والفقوذ، وهو يعطي شكلاً جميلاً بديعاً له، بالإضافة للوصف السابق ذكره من حيث لون جلده ولحيته ومقدم أنفه وفمه وطوله واستواء ظهره واعتدال قوامه واكتمال هيئته ووردت معلومات في نهاية السطر الثامن تفيد الثمن المدفوع في شراء هذا الحمار، وهو (ثمانية دنانير) ضربت زمن الخليفة الفاطمي (الحاكم بأمر الله) ذكره المؤرخ القرظي<sup>(105)</sup> بقوله: "هو الحاكم بأمر الله أبو علي المنصور كانت مدة خلافته إلى أن فُقد خمساً وعشرين سنة وشهراً وفُقد وعمره ست وثلاثون سنة وسبعة أشهر في ليلة السابع والعشرين من شوال سنة إحدى عشرة وأربعمائة". ويلاحظ أن الكاتب سجل في السطرين (8،9) عبارة تشير إلى أن (الجُعل) أو الدلالة في شراء هذا الحمار وهي "استخدامه مدة ثلاثة أيام" والعبارة نصها<sup>(106)</sup>: "عن ثلث أيام الجعل منها"، ثم في السطرين التاسع والعاشر عبارة البراءة الشهيرة التي ترد دائماً في مثل هذه العقود والإيصالات وهي براءة البائع من بعض العيوب التي قد تطرأ على الدابة، ونصها: (برئ إليه من لين يديه ونعليه ورجليه ومن خيار ثلاثة أيام بأكل وشرب)، وهذه العبارة ربما تعني أن البائع غير مسئول أمام المشتري عن نعومة الحوافر الحديدية التي توضع

(100) قاموس المنجد في اللغة والأعلام: المرجع السابق ص 417 "اللغة".

(101) قاموس المنجد في اللغة والأعلام: المرجع السابق ص 406 "اللغة".

(102) الرازي: المصدر السابق ص 231 - 230.

(103) قاموس المنجد في اللغة والأعلام: المرجع السابق ص 246 "اللغة".

(104) المقرئ: المصباح المنير ص 67.

(105) القرظي: الخطط - ج 1 ص 354.

وتثبت في أقدام الحمار، كما توضع أيضًا في حوافر الخيول بغرض حمايتها وتقويتها وتزويدها بشيء حديدي صلب يدعمها ويساعدها على السير في الأماكن الصلبة والصخرية ، أيضًا برئ البائع للمشتري من إطعام هذا الحمار لمدة ثلاثة أيام ( أكل وشرب) وهي الأيام الثلاثة التي تعهد بها الدلال (السمسار) وهي العبارة التي وردت في السطرين (8،9) ونصها : ( عن ثلث أيام الجعل منها ) حيث اعتُبر استخدام الحمار لمدة ثلاثة أيام نظير أجرته عن السمسة أو الدلالة في بيع هذا الحمار ، والسطران (8،9) يشير إلى أن كلا البائع والمشتري ارتضيا بنود هذا العقد وتفرقا يوم الأربعاء 27 رمضان سنة 401هـ ، ثم يلاحظ وجود أسماء وتوقيعات ثلاثة شهود في ختام النص ، وهو شيء لافت للنظر أن يرد أسماء وتوقيعات ثلاثة شهود وردت أسماؤهم على النحو التالي : (جعفر بن رزق الله ، وعبيد الله بن حكيم بن عبيد الله ، ومحمد بن عبد العلي) وعلى الرغم من تواضع الدابة المبيعة إلا أن ذلك لم يمنع حقيقة من تسجيل كل هذه المعلومات عن البائع والمشتري وتدوين وصف كامل للحمار وتعهد من البائع للمشتري بعدة ضمانات وبراءته من بعض العيوب ، ثم تدوين الثمن والشهود وعددهم ثلاثة رجال ، كل هذه الأمور تكشف لنا عن مدى دقة حركة البيع والشراء في الأسواق وعناية العرب والمسلمين بهذه الدواب في حياتهم اليومية .

## 2- إقرار بيع حمارين بطريق البدل بين مسلم وذمي :

هذا الإقرار النادر كتب على قطعة من ورق ( الكاغد ) أطوالها 29×19 سم بيضاء اللون ، بحالة جيدة . محفوظة في مجموعة جون رايلاندز بمدينة مانشستر في إنجلترا برقم سجل (P.Rylands.inv.Arb.b.1.1) مؤرخة بشهر ذي القعدة سنة 432هـ / أكتوبر 1031م . ترجع أهمية هذا الإقرار إلى أنه يحمل في مضمونه معلومات هامة عن كيفية إجراء البدل في الأسواق ، وخاصة من ناحية بيع وشراء الدواب ، فطرفا العقد شخصان أحدهما مسلم ويدعى (ذا النون بن عبد الله الحلاوني) ، والشخص الآخر ذمي ويدعى (يحنس بن أفراهام) ارتبط اسمه في نص الإقرار باسم خاله ويدعى (إصطفن الراهب) ، ربما لشهرة هذا الراهب حيث وردت العبارة بهذه الصيغة "يحنس بن أفراهام ابن أخت

إصطفن الراهب" ، يلاحظ أيضًا أن كلا البائع والمشتري تبادلًا حمارين ، ورد بالإقرار صفة كل حمار على حدة ، فحمار يحنس بن أفراهام (أسود أبروق وعلى رقبتة شامة بيضاء) ، وفي عبارة أخرى وردت بالسطر السابع من الإقرار وصف آخر لهذا الحمار ونصها (حمار أسود قارح وعلى رقبتة شامة بيضاء) ، أما حمار ذي النون بن عبد الله فجاء وصفه موجزًا فهو (حمار أشهب) ويلاحظ أن الثمن المدفوع في كلا الحمارين (خمسة دنائير حاكمية) ويبدو أن يحنس بن أفراهام هو البادئ في شراء حمار "ذو النون" ، نظرًا للتعهد الذي سجله على نفسه "ذو النون بن عبد الله" ، حيث نقرأ في السطر العاشر من الإقرار ضمائمًا من "ذو النون" ليحنس بعدم التعرض للحمار الذي اشتراه منه "يحنس" كما لا يحق لأحد من أبناء ذي النون استرداده مرة أخرى ، أيضًا يلاحظ وجود ذكر لشهادة ثلاثة شهود في نهاية نص الإقرار ، أما بالنسبة للخط الذي كتب به الإقرار فهو من نوع "الخط اللين" أو ما يسمى (بخط التحرير المخفف) ، وهو كما أشرت من قبل خط سريع الإنجاز ، الهدف منه تسجيل وتدوين العقود في الدواوين والأسواق ، وهو خط خالٍ من الإعجام ، كتابته متلاحقة ومتداخلة يصعب قراءتها على غير المتخصص حتى إن بعض العبارات تظهر كأنها كلمة واحدة ، كما هو وارد في السطور الأخيرة من نص هذا العقد ، وعلى العموم فإن نصوص هذا الإيصال النادر تكشف لنا معلومات هامة عن علاقات حسن الجوار وتبادل المنفعة بين العرب وأهل الذمة خلال القرون الأولى للهجرة .

#### نص الإقرار : ( انظر اللوحة رقم 8 )

- 1- بسم الله الرحمن الرحيم توكلت على الله
- 2- أقر ذي النون بن عبد الله الحلواني ويحنس بن أفراهام ابن أخت إصطفن الراهب ومعهما حماران
- 3- أحدهما أسود أبروق وعلى رقبتة شامة بيضاء ويبد ذي النون حمار أشهب
- 4- ذكر ذي النون بن عبد الله أنه باع ليحنس بن أفراهام ابن أخت إصطفن الراهب الحمار
- 5- المنعوت فيه بخمسة دنائير حاكمية وقبضها منه وأبرأ يحنس بن أفراهام
- 6- من ذلك ومن نقده ووزنه فتسلم منه الحمار المذكور فيه وأحضر يحنس بن أفراهام

- 7- حمارًا أسود قارح وعلى رقبتة شامة بيضاء ذكر ذي النون بن عبد الله
- 8- ابتاعه من يحنس بن أفراهام بخمسة دنانير حاكمية وسلم ذلك إليه وافترقا
- 9- عن تراض منهما ولم يبق بين ذي النون هذا وبين يحنس هذا دعوى ولا طلبه
- 10- ولا قول ولا حجة وضمن ذو النون بن عبد الله ليحنس بن أفراهام الدرك في هذا .
- 11- الحمار ذكر متى ادعى ولده عليه بدعوى كان على ذي النون خلاص يحنس هذا منه
- 12- وليس لواحد منهما على صاحبه في هذين الحمارين خيار وبذلك أشهدا
- 13- على أنفسهما في سلخ ذي القعدة من سنة اثنين وثلثين وأربع مايه شهد على ذلك
- 14- شهد الحسين بن أحمد بن منير على إقرار المقرين بما نسب إلى كل واحد منهما فيه في تاريخه
- 15- شهد ربيعة بن علي بن سعيد بن حنظلة شهد محمد بن الحسين بن عمر علي
- 16- على إقرارهما بما فيه في تاريخه إقرار المقرين بما نسب إلى كل واحد
- 17- منها فيه وكتب بيده في تاريخه .

### التعليق على النص :

كما هو وارد في نص الإقرار بُدئ بالبسملة ، ثم ألحقت بها عبارة (توكلت على الله) وهي تشير إلى الاستعانة بالله العظيم في إنفاذ هذا الإقرار ، ثم السطر الثاني وردت فيه عبارة الإقرار من كلا الرجلين (ذي النون بن عبد الله الحلاوي ويحنس بن أفراهام ابن أخت إصطفن الراهب) ، ويلاحظ إلحاق الدابتين (الحمارين) باسم الرجلين في نهاية السطر الثاني ، أما السطر الثالث فقد وردت به معلومات وافية عن وصف الحمارين ، فالحمار الأول وهو الخاص بيحنس بن أفراهام لونه (أسود أبروق) بمعنى اجتماع اللونين الأسود والأبيض فهو (أبروق)<sup>(107)</sup> ، وبقية الوصف يتضمن عبارة (وعلى رقبتة شامة بيضاء) بمعنى وجود علامة بيضاء على رقبتة ، فالشامة هي العلامة المميزة<sup>(108)</sup> ، ولقد ورد في نهاية هذا السطر عبارة قصيرة تصف حمار ذي النون بأنه (حمار أشهب) ، والحمار

(107) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 35 " اللغة " .

(108) الرازي : مختار الصحاح ص 326 .

الأشهب هو الذي يغلب لونه الأبيض اللون الأسود<sup>(109)</sup> ، والسطر الرابع وردت به إشارة تفيد قيام البائع (ذي النون بن عبد الله) ببيع حماره للمشتري (يحنس بن أفراهام) الذي ارتبط اسمه بذكر اسم خاله (إصطفن الراهب) ربما لشهرته بين الناس فرغب في إلحاق اسمه بذكر اسم خاله (إصطفن الراهب) ، وبالسطر الخامس وردت إشارة لثمن هذا الحمار وهو (خمسة دنانير حاكمية) وهي ربما تنسب لعهد الخليفة الفاطمي (الحاكم بأمر الله) الذي استمرت فترة حكمه (25 سنة وشهراً) ، وهذا التاريخ الوارد في نص الإيصال يعاصر زمن الخليفة الفاطمي (المستنصر بالله) الذي بويح بالخلافة في النصف من شعبان سنة سبع وعشرين وأربعمائة وعمره يومئذ سبع سنين فأقام ستين سنة وأشهرًا في الخلافة<sup>(110)</sup> . وارتباط الدنانير في هذه العبارة باسم (الدنانير الحاكمية) على الرغم من أن الإيصال منسوب لزمن الخليفة الفاطمي (المستنصر بالله) ربما يشير إلى أن الدنانير التي ضربت زمن الخليفة الحاكم بأمر الله ظل استخدامها حتى عهد الخليفة المستنصر بالله ، ولقد ورد بنفس السطرين (الخامس والسادس) عبارة تشير إلى استلام البائع الثمن كاملاً، وتمت براءة المشتري (يحنس بن أفراهام) من هذه الصفقة ، حيث تسلم البائع المبلغ كاملاً صحيحاً من ناحية الوزن والعيار ، حيث وردت عبارة (ومن نقده ووزنه) ، ثم إقرار باستلام المشتري الحمار ، أيضاً هناك إشارة أخرى بإحضار المشتري (يحنس بن أفراهام) حماراً آخر خاصاً به تم بيعه "لذي النون بن عبد الله" وهذا الحمار كما أشارت إليه السطور الأولى من الإقرار وصفه تكرر مرة ثانية في السطر السابع بأنه (حمار أسود قارح وعلى رقبتة شامة بيضاء) ، ونفس هذا الوصف تم ذكره في السطر الثالث مع اختلاف في كلمة (قارح) فقد وردت في السطر الثالث بأنه (أسود أبروق) ، بينما في السطر السابع ورد وصفه بأنه (أسود قارح) ، وكلمة (قارح) تعني "غرة بيضاء في جبهة الحمار" وهي بيضاء بقدر الدرهم أو دونه ومنها كلمة (الأقرح) والمقصود بها الصبح لأنه يياض في سواد<sup>(111)</sup> . أشار أيضاً النص إلى أن "ذا النون بن عبد الله" اشترى حصاناً يحنس بن

(109) المقرئ : المصباح المنير ص 124 .

(110) المقرئ : الخطط ج 1 ص 355 .

(111) قاموس المنجد في اللغة والأعلام : المرجع السابق ص 618 "اللغة" .


أفراهام (بخمسة دنائير حاكمية) عن تراضٍ منها واتفاق، ثم ورد في السطر العاشر من النص تعهد وضمان من البائع الرئيسي وهو "ذي النون ابن عبد الله" وربما كان هو البادئ في إتمام هذه الصفقة، فقد أفاد السطر الرابع ذلك بوضوح بهذا النص (ذكر ذي النون بن عبد الله أنه باع ليحنس بن افراهام)، ونظرًا لكونه البائع الرئيسي في هذه الصفقة فقد تعهد ذو النون ليحنس بعدم التعرض لهذا البيع أو التشكيك فيه والطعن في توثيقه، أيضًا هناك تعهد من ذي النون بعدم اعتراض أحد من أبنائه على هذه الصفقة، والعبارة نصها هكذا: "متى ادعى ولده عليه بدعوى كان على ذي النون خلاص يحنس هذا منه" أما السطران الثاني عشر والثالث عشر، فقد وردت بهما عبارات تشير إلى إنفاذ الصفقة نهائيًا وليس لأحد على الآخر (طرفي الصفقة) من حجة أو رغبة في استرداد ما تم الاتفاق عليه، وتم إسهادهما على أنفسهما، ثم بعد ذلك تم ذكر تاريخ تحرير هذا الإقرار، وهو سلخ ذي القعدة سنة 432 هـ / أكتوبر 1031 م.

أما بقية السطور وهي ختام الإيصال وهي من (14 - 17) فقد وردت بها أسماء الشهود الثلاثة الذين حضروا تنفيذ هذا الاتفاق، ويلاحظ أن تدوين أسمائهم جاء بشكل متداخل ومتلاحق تصعب قراءته، وربما وقع بعض هؤلاء الشهود بأنفسهم في ختام ذكر أسمائهم وهم: "الحسين بن أحمد بن منير، وربيعة بن علي بن سعيد بن حنظلة، ومحمد بن الحسين بن عمر"، ولعل الدليل على توقيع الشهود بأنفسهم في ختام الإقرار، ما ورد في السطر الأخير منه حيث وردت هذه العبارة: (وكتب بيده في تاريخه) بمعنى أن الشاهد دون توقيعته للتأكيد على إثبات حضوره هذه الصفقة.

وفي واقع الأمر فإن مثل هذه العقود والإقرارات تكشف لنا معلومات بالغة الأهمية عن صفقات بيع وشراء الدواب زمن القرون الأولى للهجرة وخاصة إذا كانت بين عرب وأهل ذمة، حيث حظيت هذه التجارة بعناية خاصة من قبل التجار والسياسة، كما وردت بها معلومات عن أوصاف الدواب وأسعارها وأشهر تجارها وغيرها من المعلومات.







لوحة رقم (4) :

إيصال بيع هجين أشقر محجل الرجل اليسرى

لوحة رقم (6) :

إيصال بيع هجين أشهب مخدرف بتسعة دنانير

لوحة رقم (5) :

إيصال بيع هجين أعور بتسعة دنانير



